



منشور

إجراءات رقم (٢٢) لسنة ٢٠٢١

بالإشارة إلى: -

- قانون الجمارك رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠.
- اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بالقرار الوزاري رقم "٤٣٠" لسنة ٢٠٢١.
- قرار السيد الدكتور وزير المالية رقم (٣٨) لسنة ٢٠٢١ والقرارات الوزارية التالية في هذا الشأن .
- منشور تعليمات رئيس مصلحة الجمارك رقم ٤١ لسنة ٢٠٢٠ والمنشورات الصادرة في هذا الشأن .
- ورغبة من الإدارة المركزية للسياسات والإجراءات في إعداد دليل كامل ومتكامل لنظام المعلومات المسبقة عن البضائع يشمل السند التشريعي لهذا النظام والقواعد الإجرائية التي تحكم العمل به للتعريف به والالتزام به في التطبيق من قبل المواقع الجمركية المختصة .

يراعى الالتزام بمايلي: -

أولاً - فيما يلي الدليل التشريعي لنظام المعلومات المسبقة عن البضائع (ACI) الصادر عن الإدارة المركزية للسياسات والإجراءات .

ثانياً - يعمل بهذا الدليل التشريعي في مجال نظام المعلومات المسبقة عن البضائع (ACI) من جميع الجهات المتعاملة في إتمام الإجراءات الجمركية كلاً فيما يخصه .

للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة،،،،

رئيس الإدارة المركزية

للسياسات والإجراءات الجمركية

{ د / نهدي جابر شحاتة }

مدير عام

الإدارة العامة للسياسات والإجراءات

{ عاصم الكاشف }

كبير باهنيين

مديراداره مراجعة الاجراءات

{ هاني عثمان }

الاسكندرية في ٢٠٢١/١٢/١
ملف/عزة منشورات ٢٠٢١ ص: ١٠٤



وزارة المالية
مصلحة الجمارك
قطاع النظم والإجراءات
الإدارة المركزية للسياسات والإجراءات الجمركية

الدليل التشريعي

لنظام التسجيل المسبق للشحنات

ACI

نوفمبر ٢٠٢١



في إطار التوجه الاستراتيجي للتحويل الرقمي في الدولة المصرية بتطبيق الحلول التكنولوجية في كافة القطاعات والمشروعات لتقود مصر نحو الجمهورية الجديدة . و تيسير التجارة الدولية وإحكام الرقابة الجمركية قامت وزارة المالية بتطبيق نظام التسجيل المسبق للشحنات ACI لتطوير منظومة العمل بمصلحة الجمارك وتبسيطها وميكنتها، والتحول التدريجي من

بيئة العمل الورقية إلى الرقمية وحوكمة إجراءات الاستيراد والتصدير وتحقيق سرعة الإفراج عن البضائع وتيسير التجارة بما ينعكس على تقليل التكلفة وهو نظام يسمح بتبادل بيانات ومستندات الشحنات إلكترونياً والحصول على موافقة مسبقة قبل الشحن خلال ٤٨ ساعة من وقت تقديم الطلب ، مما يقلل زمن الافراج الجمركي وتتمكن الجهات المعنية من رصد أي خطر على البلاد من خلال نظام إدارة المخاطر حيث تضع الدولة المصرية اولوية قصوي لضمان أمن مواطنيها .

وبالتالي تتخلص المنافذ الجمركية من البضائع المهملة والراكدة مما ينعكس بدوره على تحسين مركز مصر في مؤشرات التجارة الدولية (التنافسية ، ممارسة الأعمال ، وبيئة الاقتصاد الكلي) وتسهيل حركة التجارة، وتحفيز الاستثمار.

و يهدف نظام التسجيل المسبق للشحنات (ACI) لخدمة حركة التجارة الدولية ودعم التوجيهات الرئاسية نحو تعزيز الصادرات المصرية وحماية المواطن المصري من البضائع مجهولة الهوية أو المصدر فتكون الموانئ بوابات لعبور البضائع فقط وليست أماكن لتخزينها ، وكذا تقليل زمن الإفراج ومن ثم تكلفة الإفراج عن البضائع .

وكيل أول وزارة
رئيس مصلحة الجمارك

(١ / الشحنات غتوري)



انطلاقاً من سعي الادارة المركزية للسياسات والاجراءات لتحقيق الاهداف الاستراتيجية المنوطه بها والمنبثقة من الاهداف الاستراتيجية لمصلحة الجمارك والمتمثلة في تيسير وتسهيل حركة التجارة وتحقيق الشراكة مع المجتمع التجارى والجهات الحكومية ذات الصلة وفقاً للمعايير والممارسات الدولية وبناء علي تعليمات السيد الاستاذ/ وكيل اول الوزارة رئيس مصلحة

الجمارك ، وسعياً لتحقيق مبدأ الشفافية من خلال اتاحه كافة المعلومات والتشريعات والقوانين للعاملين والمتعاملين مع الجمارك تطبيقاً لاتفاق تيسير التجارة (بالى) ، وحيث ان الادارة المركزية للسياسات والاجراءات معنية بإدارة وإعداد وتطوير الإجراءات الجمركية ومراقبة تنفيذها بقطاع العمليات والمناطق الجمركية التابعة لها وإعداد وإدارة البيانات والمعلومات الخاصة بحركة التجارة متزامنة مع التحول الرقمي والحلول التكنولوجية متمثلة في نظام التسجيل المسبق للشحنات ACI ومن هذا المنطلق قامت الادارة المركزية للسياسات والاجراءات بتجميع كافة القوانين والقرارات والمنشورات والتعليمات المعدلة وكل ما يتعلق بنظام التسجيل المسبق للشحنات (ACI) وفقاً لأحدث التعديلات . والله ولى التوفيق

رئيس الادارة المركزية للسياسات والاجراءات

(د / نجوى زغمور)

● مفهوم نظام المعلومات المسبقة عن البضائع (ACI) هو نظام يعتمد على إتاحة بيانات الشحنة إلكترونياً من المستورد المصري والمصدر الاجنبي والناقل قبل الشحن من بلد التصدير وذلك من أجل قيام مصلحة الجمارك بتقييم المخاطر الأولية للشحنة واستيفاء القيود الإستيرادية والرقابية وفقاً لتدريبات التعريف الجمركية المتكاملة وإصدار رقم القيد الجمركي المبدئي للشحنة ACID

● اطراف التعامل بنظام ACI

- المستورد المصري
- شركات التخليص
- المصدر الاجنبي
- الناقل / التوكيلات الملاحية/ وكلاء الشحن
- المستورد الاجنبي (السودان – ليبيا)
- المستورد كونه سفارة او قنصلية او جهات حكومية

● اولاً المستورد المصري :-

- تسجيل حساب للشركة المستوردة علي البوابة الإلكترونية
- تسجيل حسابات الاشخاص المفوضين علي الشركة للتعامل علي البوابة الإلكترونية
- حصول جميع الاشخاص المفوضين عن الشركة للتعامل علي البوابة الإلكترونية علي شهادة التوقيع الإلكتروني (e-token)

● ثانياً شركات التخليص :-

- تسجيل حساب لشركة التخليص علي البوابة الإلكترونية (نافذة)
- تسجيل حسابات لمندوبي شركة التخليص للتعامل علي البوابة الإلكترونية
- حصول جميع مندوبي شركة التخليص علي التوقيع الإلكتروني (e-token)

● ثالثاً المصدر الاجنبي :-

- تسجيل حساب للشركة المصدرة علي منصة ناقل البيانات والمستندات (CargoX)
- تسجيل حسابات الأشخاص المفوضين عن الشركة للتعامل علي منصة ناقل البيانات والمستندات (CargoX)
- إثبات رقم تعريف الشحنة علي جميع مستندات الشحنة وأرقام تعريف المصدر الأجنبي والمستورد المصري وأرقام تعريف الأصناف الواردة بالفاتورة التجارية
- إرسال بيانات ومستندات الشحنة إلكترونياً إلي المستورد المصري من خلال منصة ناقل البيانات والمستندات (CargoX)

● رابعاً الناقل / التوكيلات الملاحية / وكلاء الشحن :-

- ارسال حساب الشحنات المزمع شحنها من ميناء التصدير إلي الموانئ المصرية من خلال آلية التكامل التي توفرها منصة (نافذة)
- ارسال قائمة الشحن (المنافيسيت) إلي الجمارك المصرية من خلال منصة (نافذة) مثبت عليها جميع ارقام ACID للبواصل مشمولها ورقم تعريف المستورد والمصدر .
- ارسال البواصل الفرعية الي الجمارك المصرية من خلال منصة نافذة لربطها مع البواصل الكلية في حالة العمل بنظام البواصل المجمعة و Back TO Back

● خامساً المستورد الاجنبي (السودان – ليبيا) :-

- تسجيل حساب علي البوابة الإلكترونية (نافذة) من خلال وكالة المصري للاستيراد بنظام الترانزيت عبر الاراضي المصرية

● سادساً المستورد كونه سفارة او قنصلية او جهات حكومية (للاستعمال الرسمي او الشخصي لعضائها) :-

- تسجيل حساب علي البوابة الإلكترونية (نافذة) من خلاله او مستخلص جمركي للحصول وإصدار رقم القيد الجمركي المبدئي للشحنة ACID وذلك طبقاً لما اتفق مع شركة MTS

• مزايا نظام التسجيل المسبق للشحنات (ACI)

- تحويل منظومة العمل الجمركي الي منظومة استباقية لاعمال نظام المخاطر قبل الوصول.
- حماية المواطن المصري من البضائع مجهولة الهوية.
- تقليل زمن الإفراج ومن ثم تكلفة الإفراج عن البضائع.
- استخدام البيانات والمستندات الالكترونية والاستغناء عن المستندات الورقية.
- القضاء على المستورد الكحول (مجهول الهوية) .
- القضاء على ظاهرة تكديس المهمل وتحويل المنافذ الجمركية إلي بوابات عبور وليس ساحات للتخزين .
- ضمان جودة البضائع المستوردة عن طريق موردين مسجلين محليا كمصدرين معتمدين في بلادهم

• مراحل تطبيق نظام التسجيل المسبق للشحنات (ACI)

- يطبق النظام على جميع الرسائل الواردة بحرياً والتي تم شحنها إعتباراً من الأول من أكتوبر ٢٠٢١ إلزامياً كمرحلة اولى .
- يتم تطبيق هذا النظام على جميع الواردات القادمة إلى جمهورية مصر العربية تحت كافة النظم الجمركية وذلك فيما عدا
 - ١ . الامتعة الشخصية الواردة بصحبة الراكب للاستعمال الشخصي .
 - ٢ . الحاويات الفارغة التي ترد من الخارج لاستخدامها في التعبئة .
 - ٣ . رسائل الترانزيت المباشر التي يتم اعادة شحنها من ميناء الوصول .
 - ٤ . السيارات الوارده بنظام التريبتك صحبه القادمين بشكل مؤقت لحين توفير المعالجه اللازمه لها

على نظام ACI

اولا :- المرجعية الدولية لنظام التسجيل المسبق للشحنات (ACI)

اتفاقية كيوتو المعدلة

- الفصل الثالث من الملحق العام (المعيار ٣/٢٥) ينبغي ان ينص التشريع الوطني علي تقديم وتسجيل أو فحص اقرار البضائع قبل وصول البضائع


اطار معايير تأمين وتيسير التجارة الدولية Safe Frame Work

- نظام يتضمن عدد من المعايير والمبادئ . وتحث المنظمة الدول الاعضاء علي تطبيق معايير هذا الاطار كحد ادني من الممارسات التي ينبغي علي الادارات الجمركية اتباعها .

• ثانيا :- السند التشريعي المصري لنظام التسجيل المسبق للشحنات (ACI)

(١) المادة (٣٩) من قانون الجمارك رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ .

" يلتزم المستورد أو وكيله بتقديم المستندات الخاصة بالبضاعة إلى المصلحة قبل شحنها إلى البلاد لتتولى التأشير عليها برقم قيد جمركي مبدئي ، كما يلتزم بإخطار الشاحن بهذا الرقم لقيده بمستندات شحن البضاعة ويلتزم الناقل أو ربانة السفن وقادة الطائرات ووسائل النقل الأخرى أو وكلاؤهم الملاحيون أو من يمثلونهم بإدراج هذا الرقم بمستندات الشحن الخاصة بالبضائع الواردة للبلاد ، وفي حالة عدم إدراج هذا الرقم بمستندات الشحن يتم إعادة شحن هذه البضاعة إلى خارج البلاد دون تفريغها داخل الموانئ والمنافذ المصرية على نفقة الناقل أو من يمثله و يجوز للمستورد أو وكيله اتخاذ إجراءات التخليص الجمركي المسبق وسداد الضرائب والرسوم المقدرة مبدئياً قبل وصول البضاعة إلى أراضي الجمهورية ، ويتم إجراء التسوية النهائية بعد وصول البضاعة وفقاً للتعريفات الجمركية النافذة وقت الإفراج وذلك كله وفقاً للشروط والضوابط والإجراءات التي تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون ."



(٢) اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١

الباب السادس

الإجراءات الجمركية

الفصل الأول

نظام التسجيل المسبق للشحنات

مادة (١٩٦)

دون الإخلال بالاتفاقيات الدولية التي تكون جمهورية مصر العربية طرفاً فيها ، يلتزم المستورد أو مالك البضاعة أو وكيله من المخلصين الجمركيين بما يأتي :-

أ - تقديم حزمة البيانات والمستندات الرقمية الخاصة بالبضاعة ، الموضحة بالبندين (أ) ، و(ب) من المادة (١٩٨) من هذه اللائحة ، إلى المصلحة من خلال منصة نافذة قبل شحنها إلى البلاد ، لتتولى المصلحة التأشير عليها برقم قيد جمركي مبدئي (ACID) .

ب - إخطار الشاحن بالرقم التعريفي (ACID) المشار إليه في البند السابق لقيده بجميع مستندات شحن البضاعة .

ج - استخدام التوقيع الإلكتروني في إدراج البيانات والتقديم الإلكتروني للمستندات بما في ذلك الفاتورة ، وذلك عند قيد البيانات الجمركية الخاصة بنظام التسجيل المسبق للشحنات (ACI) من خلال منصة (نافذة) .

مادة (١٩٧)

يلتزم الناقل أو ربانية السفن وقادة الطائرات ووسائل النقل الأخرى أو وكلاؤهم الملاحيون أو من يمثلونهم بما يأتي :-

أ - تقديم المعلومات والمستندات وقوائم الشحن الخاصة بالبضائع المشحونة إلى الموانئ داخل البلاد إلكترونياً إلى المصلحة من خلال منصة نافذة .

ب - التأكد من إدراج الرقم التعريفي (ACID) المشار إليه في المادة (١٩٦) من هذه اللائحة بمستندات الشحن الخاصة بالبضائع الواردة للبلاد ، وكذلك أرقام تعريف أطراف بوليصة الشحن .

مادة (١٩٨)

تحدد الضوابط والإجراءات الواجب الالتزام بها لنظام التسجيل المسبق للشحنات (ACI) على النحو الآتي:-

- أ - يعتمد نظام التسجيل المسبق للشحنات (ACI) على إتاحة بيانات الشحنة قبل الشحن من بلد التصدير، ويتطلب ذلك من المستورد أو مالك البضاعة ، أو وكيله من المخلصين الجمركيين إنشاء حساب على منظومة نافذة ، ويشترط أن يكون له حق التوقيع الإلكتروني .
- ب - يقوم المستورد أو صاحب البضاعة ، أو وكيله من المخلصين الجمركيين بتسجيل بيانات المصدر الأجنبي " فى بلد التصدير" من خلال منصة نافذة على أن تشمل البيانات على (الدولة المسجل بها المصدر ، ورقم التسجيل للمصدر ، والإسم التجارى للمصدر ، ونوع المصدر " منتج ، فرع للشركة ، أخرى " ، والعنوان التفصيلي ، والبريد الإلكتروني للمصدر، وغيرها من بيانات المصدر) .
- ج - يقوم المستورد ، أو صاحب البضاعة أو وكيله من المخلصين الجمركيين بإدراج البيانات الأولية الأساسية للشحنة المزمع أستيرادها بصورة إلكترونية ، على أن تتضمن هذه البيانات (رقم تسجيل المصدر الأجنبي ، وكود بلد التصدير ، وبيانات السلعة ، وبند التعريف الجمركية وفقاً للنظام المنسق H.S.CODE متضمناً التفريفة المحلية ، وبيانات الفاتورة).
- د - بعد انتهاء المستورد ، أو صاحب البضاعة ، أو وكيله من المخلصين الجمركيين من تنفيذ الإجراءات المنصوص عليها فى البندين السابقين ، تقوم المنظومة بتقييم المخاطر الأولية لعناصر الشحنة ، ثم أستيفاء القيودات الأستيرادية والرقابية المطلوبة وفقاً لتدبيلات التعريف الجمركية المتكاملة للتحقق من صلاحية أستيراد الصنف ، وتقوم المصلحة بالرد إما بالقبول وإصدار الرقم التعريفى للشحنة (ACID) ، أو بالرفض مع توضيح سبب الرفض وذلك بحد أقصى ثمانى وأربعون ساعة ، ثم يتم إتاحة بيانات الشحنة فور إصدار هذا الرقم إلى كافة الجهات الرقابية المختصة (طبقاً للبند والصنف) لإعمال شئونها .
- هـ - يجوز للمستورد أو صاحب البضاعة ، أو وكيله من المخلصين الجمركيين التظلم خلال ثلاثة أيام عمل من صدور قرار المصلحة بالرفض مدعماً تظلمه بالمستندات المؤيدة لذلك وتقوم المصلحة بدراسة التظلم خلال يومى عمل والانتهاى إما بقبول التظلم وإصدار الرقم التعريفى للشحنة (ACID) ، أو بالرفض مع توضيح سبب الرفض .
- و - يتم إرسال الرقم التعريفى (ACID) للشحنة إلى كل من المستورد أو صاحب البضاعة ، أو وكيله من المخلصين الجمركيين - بحسب الأحوال - والمصدر الأجنبي عن طريق البريد الإلكتروني أو أى وسيلة إرسال إلكترونية لها ذات الحجية .
- ز - يشترط للقيود الجمركى للشحنات الواردة إلى البلاد بنظام التسجيل المسبق للشحنات (ACI) أن يتقدم المستورد ، أو صاحب البضاعة ، أو وكيله من المخلصين الجمركيين بالفاتورة الخاصة بالبضاعة بشكل إلكترونى متضمنة التوقيع الإلكتروني ، كما يشترط أن تكون هذه الفاتورة مسجل بها رقم التسجيل الضريبي للمستورد ورقم تسجيل المصدر الأجنبي " المورد " والرقم التعريفى

للشحنة (ACID) وبند التعريف الجمركية وفقاً للنظام المنسق H.S.CODE والكود القياسي للـصنف / الأصناف .

ح - يتم السماح بتعديل بيانات الشحنة بعد إصدار الرقم التعريفي (ACID) فيما عدا بيانات طرفي التعامل التجاري (المستورد أو صاحب البضاعة - المصدر الأجنبي) وذلك قبل الشحن ، مع مراعاة إعادة تقييم كامل بيانات الملف وفقاً لمعايير نظم المخاطر الأولية لعناصر الشحنة ، والقيودات الرقابية والأستيرادية المدرجة بتذييلات التعريف الجمركية المتكاملة السارية .

ط - تمتد صلاحية الرقم التعريفي (ACID) لمدة ستة أشهر من تاريخ التسجيل على أن يلتزم المصدر الأجنبي بإخطار الناقل به لإدراجه على مستندات الشحن (قائمة الشحن - بوليصة الشحن) الخاصة بالبضائع .

ويجوز لأسباب مبررة مد صلاحية الرقم التعريفي المشار إليه لفترة مماثلة بموافقة الوزير أو من يفوضه .

ي - يقوم المصدر الأجنبي أو المنتج بإرسال بيانات ومستندات الشحنة إلكترونياً (الفاتورة التجارية - قائمة التعبئة - بوليصة الشحن - غيرها ...) المثبت عليها الرقم التعريفي للشحنة (ACID) إلى منصة نافذة من خلال الآلية التي تحددها المصلحة .

ك - يتولى الناقل بميناء التصدير أو من يمثله إرسال قائمة تضم جميع الشحنات المزمع تصديرها إلى جمهورية مصر العربية بصورة إلكترونية خلال مدة لا تتجاوز (٢٤) ساعة من وقت مغادرة وسيلة النقل ميناء التصدير، على أن تتضمن بيانات كل شحنة (رقم بوليصة الشحن - رقم تعريف الشحنة (ACID) - رقم تعريف المصدر - رقم تعريف المستورد) .

ل - يتم استقبال القائمة الإلكترونية التي تضم جميع الشحنات المزمع تصديرها إلى جمهورية مصر العربية على منصة نافذة لكي يتم التحقق من سلامة جميع بياناتها .

م - يتم إخطار المستورد أو صاحب البضاعة أو وكيله من المخلصين الجمركيين آلياً من خلال منصة نافذة بأستلام بيانات أو مستندات الشحنة من خلال الآلية التي تحددها المصلحة .

ن - يقوم المستورد أو صاحب البضاعة أو وكيله من المخلصين الجمركيين بالدخول على منصة نافذة والأطلاع على ملف الشحنة بالرقم التعريفي (ACID) وأعتماـد مستندات الشحنة بأستخدام التوقيع الإلكتروني .

س - يتم الألتزام بإرسال بيانات الفاتورة التجارية بصيغة إلكترونية موضحاً بها مشمول الشحنة من حيث بيانات الأصناف ، بما في ذلك رقم الكود العالمي لكل صنف (نظام الترقيم القياسي (GS1) أو أي نظام ترقيم دولي قياسي آخر) ، وفي حال عدم وجود رقم كود عالمي (GS1) لأي صنف ، يتم تحديد رقم القطعة (Part Number) وفقاً لطبيعة الصنف الوارد .

ويجوز للناقل أو من يمثله الاستعلام من خلال منصة نافذة للتأكد من صحة الرقم التعريفي ACID الذى أدلى به المصدر الأجنبي قبل الشحن .
كما يجوز للمستورد أو صاحب البضاعة أو وكيله من المخلصين الجمركيين السير فى الإجراءات الجمركية بنظام (التخليص المسبق) من خلال منصة نافذة .
وتستكمل باقى الإجراءات المقررة للإفراج عن الشحنة عبر منصة نافذة وفقاً لأحكام القانون وهذه اللائحة .

ثالثاً: الإجراءات الجمركية للعمل بنظام المعلومات المسبقة عن البضائع ACI طبقاً لمنشور اجراءات رقم ١٠ لسنة ٢٠٢١ :-

- **أولاً :- تسجيل بيانات المستورد كما يلي :-**
 - على المستورد أو صاحب الشأن أو وكيله من المستخلصين الجمركيين إنشاء حساب إلكتروني على موقع نافذة للخدمات الإلكترونية WWW.NAFEZA.GOV.EG للحصول على إسم المستخدم وكلمة السر (من واقع جميع البيانات التفصيلية الخاصة به) كما يتعين أيضاً الحصول على وحدة التوقيع الإلكتروني E- TOKEN للتعامل بهذه المنظومة .
 - **ثانياً : إدراج بيانات ومستندات الشحنة المستوردة :-**
 - يقوم المستورد أو صاحب البضاعة أو وكيله من المخلصين الجمركيين بالآتي :-
 - (أ) الدخول على منصة نافذة بإسم المستخدم وكلمة السر حيث تظهر له جميع البيانات الخاصة به كمستورد من واقع البيانات السابق تخزينها بقاعدة البيانات .
 - (ب) إدراج بيانات المصدر الأجنبي وهى :-
 - (١) الدولة المسجل بها المصدر و رقم التسجيل للمصدر الأجنبي.
 - (٢) الإسم التجاري للمصدر
 - (٣) نوع المصدر (منتج - فرع للشركة - مركز توزيع - صاحب علامة - أخرى)
 - (٤) العلامة التجارية (إن وجد)
 - (٥) إسم المصدر الفعلي
 - (٦) العنوان التفصيلي
 - (٧) التليفون والفاكس و البريد الإلكتروني
 - (٨) جنسية المورد الأجنبي .
 - (ج) إدراج بيانات الشحنة الأساسية وهى :-
 - (١) رقم تسجيل المصدر الأجنبي .
 - (٢) كود بلد التصدير
 - (٣) رقم أمر الشراء وتاريخه (إن وجد) .
 - (٤) كود ميناء التصدير
 - (٥) وصف الشحنة
 - (٦) بند التعريف الجمركية المتكاملة المكون من ١٠ أرقام
 - (٧) قيمة الشحنة
 - (٨) النظام الاستيرادي (نظام الخضوع)
 - (٩) النظام الجمركي
 - (١٠) GS١ او Part Namber او اي نظام ترقيم دولي اخر
 - (١١) بيانات الفاتورة :-
 - a - الفاتورة / أمر الشراء
 - b - تاريخ الفاتورة

C - نوع التعاقد

d - قيمة الفاتورة

e - عملة الفاتورة

F - بنود الفاتورة (بند التعريف / وصف بند التعريف / الوزن القائم والصافي / الوحدة / الكمية الجمركية الإحصائية / سعر الصنف)

ثالثاً :- الحصول على رقم ACID التسجيل المسبق للشحنة :-

١) بعد إدراج جميع البيانات الأولية الأساسية للشحنة خلال منصة نافذة تقوم المنظومة إلكترونياً بإجراء عملية تقييم المخاطر الأولية لعناصر الشحنة وذلك وفقاً لتدبيلات التعريف الجمركية المتكاملة للتحقق من صلاحية استيراد الصنف أم لا - وكذلك معرفة موقف المستورد والمصدر من أية قرارات تتعلق بالحظر أو الوقف للتعامل من خلال قواعد البيانات المتاحة بإدارة المخاطر بمصلحة الجمارك والهيئة العامة للرقابة علي الصادرات والواردات والجهات الرقابية وغيرها من الجهات المعنية طبقاً لنظام إدارة المخاطر المركزي للتحقق من صلاحية استيراد الصنف .

٢) تقوم مصلحة الجمارك من خلال منصة نافذة بالرد بالقبول وإعطاء الرقم التعريفي للشحنة (ACID) أو الرفض مع توضيح السبب وذلك بحد أقصى ٤٨ ساعة من وقت قبول الطلب لحين إتمام المنظومة والرد بطريقة آلية ، ويتم إتاحة بيانات الشحنة فور إصدار الرقم التعريفي إلى كافة الجهات الرقابية المختصة (طبقاً للبند والصنف) لإعمال شئونها .

٣) يتم إصدار رسالة للمستورد والمصدر الأجنبي عن طريق (e-Mail) موضحاً بها الرقم التعريفي للشحنة (ACID) ، وتمتد صلاحية الرقم التعريفي لمدة ثلاثة أشهر من تاريخ التسجيل على أن يلتزم المستورد بإخطار الناقل به لإدراجه على مستندات الشحن (قائمة الشحن - بوليصة الشحن) الخاصة بالبضائع .

٤) يلتزم المستورد أو المصدر طبقاً لشروط التعاقد بإرسال الرقم التعريفي للشحنة (ACID) إلى الناقل والتوكيل الملاحي وذلك للالتزام بقيد الرقم التعريفي للشحنة (ACID) على مستندات الشحن الخاصة بالبضاعة .

٥) يتم السماح بتعديل بيانات الشحنة بعد إصدار الرقم التعريفي للشحنة (ACID) بالنسبة لبيانات السلعة فقط ، فيما عدا طرفي التعامل التجاري (المستورد - أو صاحب البضاعة والمصدر الأجنبي) وذلك قبل شحن الرسالة مع مراعاة أن يتم إعادة تقييم كامل بيانات الملف وفقاً لمعايير نظم المخاطر الأولية لعناصر الشحنة (كما هو موضح عاليه) - ويتم إعطاء نفس رقم (ACID) مميزاً بالحرف (M) دلالة على تعديل الرقم ويتم الالتزام بوضع هذا الرقم الجديد على جميع مستندات الشحنة وفي حالة رفض الشحنة يتم تمييز الرقم التعريفي (ACID) السابق إصداره بالحرف (C) والقديم يُميز بالحرف (O) ويحظر التعامل عليه .

رابعاً :- إستلام مستندات الشحنة إلكترونياً على منصة نافذة :-

١. يقوم المصدر بإرسال البيانات التفصيلية الخاصة بالفاتورة التجارية وقائمة التعبئة إلكترونياً إلى منصة نافذة من خلال منصة BLOCK CHAIN الموثوقة والمعتمدة من الجهات المعنية والمتضمنة جميع البيانات التفصيلية الموضحة سابقاً بالإضافة إلى :-

(١) الرقم التعريفي للشحنة ACID.

(٢) بيانات المنتج/ المصدر (الإسم - العنوان - رقم الهاتف إلخ) .

(٣) نوع المصدر(منتج - فرع للشركة - مركز توزيع - صاحب علامة تجارية - أخرى) .

(٤) GS١ (نظام الترقيم القياسي أو أي نظام ترقيم دولي قياسي آخر وفي حالة عدم وجود رقم كود عالمي لأي صنف (GS١) يتعين تحديد رقم القطعة (part number) .

٢. للناقل أو التوكيل الملاحي التحقق من قائمة الشحنات المزمع شحنها إلى مصر قبل مغادرة السفينة بـ ٢٤ ساعة على الأقل من خلال رفع البيانات الإلكترونية الأساسية للشحنة تشمل (الرقم التعريفي للشحنة ACID- رقم الشاحن (المصدر الأجنبي) - رقم المستورد المصري) على منصة نافذة من خلال منصة CHAINBLOCK الموثوقة والمعتمدة من الجهات المعنية ، والتأكد من صحة البيانات الأساسية لكل شحنة .

٣. يقوم المصدر أو المنتج أو الناقل أو التوكيل الملاحي طبقاً لشروط التعاقد بإرسال بيانات بوليصة الشحن متضمنة الرقم التعريفي للشحنة ACID إلكترونياً على منصة نافذة من خلال منصة الكترونية تحدها الجمارك حالياً (CargoX) بتقنية (BLOCK CHAIN) المؤمنة والمعتمدة من الجهات المعنية على أن تتضمن بيانات بوليصة الشحن البيانات التالية :-

(١) الرقم التعريفي للشحنة (ACID).

(٢) رقم تعريف المستورد المصري - رقم تعريف المصدر الأجنبي .

(٣) رقم وتاريخ بوليصة الشحن .

(٤) نوع بوليصة الشحن .

(٥) اسم الناقل وعنوانه

(٦) نوع الناقل .

(٧) اسم الشاحن وعنوانه .

(٨) اسم طرف الإخطار وعنوانه .

(٩) رقم الرحلة واسم وسيلة النقل .

(١٠) ميناء الوصول .

(١١) ميناء التسليم/ الوصول النهائي .

(١٢) مسار وسيلة النقل ومواني الترانزيت .

(١٣) أرقام الحاويات وأرقام السيول الملاحية .

(١٤) العلامات والأرقام ووصف البضاعة .

(١٥) الوزن القائم والصافي .

(١٦) قيمة النولون ونوع العملة (إن وجد) .

تقوم منظومة نافذة ACI بربط جميع البيانات الإلكترونية ذات الصلة بالشحنة بالرقم التعريفي للشحنة ACID داخل منصة نافذة وإخطار المستورد أو وكيله آلياً من خلال منصة (نافذة) بإستلام

بيانات ومستندات الشحنة عبر منصة BLOCK CHAIN

يتم دخول المستورد على ملف الشحنة بالرقم التعريفي ACID من خلال منصة نافذة وإستخدام وحدة التوقيع الإلكتروني E-TOKEN لإعتماد جميع المستندات الخاصة بالشحنة ومسئوليته عن صحة ما يرد بها من بيانات .

تقوم منظومة نافذة ACI بعد اعتماد المستورد لمستندات الشحنة بإرسال الملف كاملاً للجهات ذات الصلة لإعمال شئونها تجاه الرسالة الواردة على النحو التالي :-

(أ) الجمارك : تقوم إدارة المخاطر بإستهداف الشحنة وتقييم المخاطر المحتملة مع حجب مسار الإفراج

(ب) البنوك : تقوم البنوك بالتحضير لإصدار نموذج (٤) نموذج تمويل الواردات بالعملية الصعبة طبقاً لنظام الإفراج (الإستيرادي) .

(ج) الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات وهيئة سلامة الغذاء وجميع الجهات الرقابية الأخرى ذات الصلة لإعمال شئونها .

خامساً: إجراءات التخليص المسبق (إذا رغب صاحب الشأن) :-

يمكن للمستورد في هذه المرحلة - إذا رغب - القيام بإجراءات التخليص المسبق عن الرسالة الواردة وذلك طبقاً للتعليمات الواردة بقرار السيد وزير المالية رقم ١٩٧ لسنة ٢٠٢١ وذلك بالتقدم بالملف التعريفي للشحنة للتسجيل في دفتر ٤٦ جمارك وذلك بالمركز اللوجيستي المختص أو منصة نافذة MTS حيث يقوم الجمرک المختص بإستدعاء الملف الإلكتروني للرسالة الواردة والمثبت على جميع مستنداتها رقم ACID وبعد اعتمادها من صاحب الشأن ليقوم الجمرک بالسير في جميع الإجراءات المستندية بنظام التخليص المسبق وسداد الضرائب والرسوم الجمركية وإصدار إذن الإفراج كما هو متبع بقانون الجمارك واللائحة التنفيذية المنفذة - ويتم إستكمال باقى الإجراءات الجمركية بعد وصول الرسالة بجمرك الوصول والقيام بإجراءات الكشف والمعائنة والمطابقة وتسديد القيودات طبقاً لما هو متبع في هذا الشأن .

سادساً : إستلام مستندات الشحن إلكترونياً :-

يقوم الخط الملاحي / الوكيل الملاحي بتحميل بيانات المنافيسات آلياً متضمنة الرقم التعريفي ACID وإرساله إلكترونياً إلى مصلحة الجمارك عبر منصة نافذة وذلك قبل وصول وسيلة النقل بـ ٤٨ ساعة على الأقل على أن تتضمن بيانات بوليصة الشحن الكلية جميع أرقام ACID الخاصة بالبوالص الفرعية مشمول هذه البوليصة الكلية - مع التأكيد على الخطوط الملاحية والتوكيلات الملاحية ضرورة تضمين المنافيسات الرقم التعريفي للشحنة (ACID) - رقم تعريف المستورد المصري- رقم تعريف المصدر الأجنبي وذلك بالنسبة لكل بوليصة من بوالص المنافيسات .

مع مراعاة تطبيق أحكام منشور تعليمات رئيس مصلحة الجمارك رقم ٤١ لسنة ٢٠٢٠ فيما يخص تقديم قوائم الشحن بالنسبة إلى السفن الفيدر لتكون قبل مغادرة وسيلة النقل للدولة القادمة منها أو خلال ٢٤ ساعة من تاريخ وصول وسيلة النقل .

يمنح مرحلو البضائع Freight forwarder الممارسون لنشاط التجميع ٢٤ ساعة بعد تقديم الوكيل الرئيسي للبوالص الكلية Master B/L لإدراج البوالص الفرعية HOUSE B/L .
تقوم منصة نافذة بإرسال المنافيسات إلكترونياً بصفة فورية إلى قاعدة بيانات الجمارك دون إجراء أى عمليات تعديل أو حذف عليه ويتم التأكد من وجود الرقم التعريفي للشحنة لكل بوليصة من بوالص قائمة الشحن .

سابعاً : التخليص للإفراج بعد وصول البضاعة :-

يقوم المستورد أو وكيله من المخلصين الجمركيين بالبدء فى الإجراءات الجمركية للإفراج عن الرسالة وذلك سواء سبق السير فى إجراءات الإفراج عنها تحت نظام التخليص المسبق أو بأحد أنظمة الإفراج المتبعة بعد الوصول .

تقوم مصلحة الجمارك بالدخول على منصة نافذة وسحب الملف بكامل مرفقاته بدلالة الرقم التعريفي للشحنة ACID وإعطائه رقم ٤٦ ك.م بنظام الوارد العادي ويتم ربط رقم ٤٦ بكامل مستندات الشحنة. يتم السير فى باقى الإجراءات المعتادة للإفراج عن الرسالة وذلك طبقاً لأحكام قانون الجمارك ولائحته التنفيذية المزمع إصدارها.

ثامناً : يتم التنفيذ الإلزامى لنظام التسجيل المسبق للشحنات ACI اعتباراً من ٢٠٢١/١٠/١ على ما يتم شحنه من جميع الرسائل الواردة للبلاد عن طريق الموانئ البحرية فى هذا التاريخ .

رابعاً :- القرارات الوزارية الصادرة في هذا الشأن :-
(أ) القرار الوزاري رقم ٣٨ لسنة ٢٠٢١ :-

وزارة المالية

قرار رقم ٢٨ لسنة ٢٠٢١

بشأن التسجيل المسبق للشحنات (ACI)

وزير المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير ولائحته التنفيذية :

وعلى قانون الطيران المدني الصادر بالقانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٨١ ؛
وعلى قانون التجارة البحرية الصادر بالقانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٠ ؛
وعلى قانون التجارة الصادر بالقانون رقم ١٧ لسنة ١٩٩٩ ؛
وعلى قانون تنظيم التوقيع الإلكتروني وإنشاء هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات الصادر بالقانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠ لسنة ٢٠١٩ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يلتزم المستورد أو صاحب البضاعة ، أو وكيله من المخلصين الجمركيين بما يأتي :
١ - تقديم حزمة البيانات والمستندات الرقمية الخاصة بالبضاعة إلى مصلحة الجمارك من خلال منصة (نافذة) قبل شحنها إلى البلاد ، لتتولى المصلحة التأشير عليها برقم قيد جمركي مبدئي (ACID) .

٢ - إخطار الشاحن برقم القيد الجمركي المبدئي (ACID) المشار إليه في البند السابق لقيده بجميع مستندات شحن البضاعة .
٣ - استخدام التوقيع الإلكتروني في إدراج البيانات والتقديم الإلكتروني للمستندات بما في ذلك الفاتورة ، وذلك عند قيد البيانات الجمركية الخاصة بنظام التسجيل المسبق للشحنات (ACI) من خلال منصة (نافذة) .

(المادة الثانية)

يلتزم الناقل أو ربان السفن وقادة الطائرات ووسائل النقل الأخرى أو وكلاؤهم الملاحيون أو من يمثلونهم بما يأتي :
١ - تقديم المعلومات والمستندات وقوائم الشحن الخاصة بالبضائع المشحونة إلى الموانئ داخل البلاد إلكترونياً إلى مصلحة الجمارك من خلال منصة (نافذة) .
٢ - إدراج رقم القيد الجمركي المبدئي (ACID) المشار إليه في المادة الأولى من هذا القرار بمستندات الشحن الخاصة بالبضائع الواردة للبلاد ، وكذلك أرقام تعريف أطراف بوليصة الشحن .

(المادة الثالثة)

تحدد الضوابط والإجراءات الواجب الالتزام بها لنظام التسجيل المسبق للشحنات (ACI) على النحو الآتي :

١ - يعتمد نظام التسجيل المسبق للشحنات (ACI) على إتاحة بيانات الشحنة قبل الشحن من بلد التصدير ، ويتطلب ذلك من المستورد أو صاحب البضاعة ، أو وكيله من المخلصين الجمركيين إنشاء حساب على البوابة الإلكترونية لمنظومة (نافذة) ، ويشترط أن يكون له حق التوقيع الإلكتروني .

٢ - يقوم المستورد أو صاحب البضاعة ، أو وكيله من المخلصين الجمركيين بتسجيل بيانات المصدر الأجنبي «فى بلد التصدير» من خلال منصة (نافذة) على أن تشمل البيانات على (الدولة المسجل بها المصدر - رقم التسجيل للمصدر - الاسم التجارى للمصدر - نوع المصدر (منتج ، فرع للشركة ، أخرى) - العنوان التفصيلي - البريد الإلكتروني للمصدر ، وغيرها من بيانات المصدر) .

٣ - يقوم المستورد أو صاحب البضاعة ، أو وكيله من المخلصين الجمركيين بإدراج البيانات الأولية الأساسية للشحنة المزمع استيرادها ، على أن تتضمن هذه البيانات (رقم تسجيل المصدر الأجنبي - كود بلد التصدير - كود ميناء التصدير - بيانات السلعة - بند التعريف الجمركية المتكاملة ١٠ أرقام - بيانات الفاتورة ، وغيرها من بيانات الشحنة) .

٤ - بعد انتهاء المستورد أو صاحب البضاعة ، أو وكيله من المخلصين الجمركيين من تنفيذ الإجراءات المنصوص عليها فى البندين السابقين ، تقوم المنظومة بتقييم المخاطر الأولية لعناصر الشحنة ، ثم استيفاء القيودات الاستيرادية والرقابية المطلوبة وفقاً لتذييلات التعريف الجمركية المتكاملة للتحقق من صلاحية استيراد الصنف ، وتقوم مصلحة الجمارك بالرد إما بالقبول وإصدار رقم القيد الجمركي المبدئي للشحنة (ACID) ، أو بالرفض مع توضيح سبب الرفض ، ثم يتم إتاحة بيانات الشحنة فور إصدار هذا الرقم إلى كافة الجهات الرقابية المختصة (طبقاً للبند والصنف) لإعمال شئونها .

٥ - يتم إرسال رقم القيد الجمركي المبدئي (ACID) للشحنة إلى كل من المستورد أو صاحب البضاعة ، أو وكيله من المخلصين الجمركيين - بحسب الأحوال - والمصدر الأجنبي عن طريق البريد الإلكتروني .

٦ - يشترط للقيد الجمركي للشحنات الواردة إلى البلاد بنظام التسجيل المسبق (ACI) أن يتقدم المستورد أو صاحب البضاعة ، أو وكيله من المخلصين الجمركيين بالفاتورة الخاصة بالبضاعة بشكل إلكتروني متضمنة التوقيع الإلكتروني ، كما يشترط أن تكون هذه الفاتورة مسجل بها رقم التسجيل الضريبي للمستورد ، ورقم تسجيل المصدر الأجنبي "المورد" ، ورقم القيد الجمركي المبدئي للشحنة (ACID) ، وبند التعريف الجمركية "HS code" والكود القياسى للصنف / الأصناف .

٧ - يتم السماح بتعديل بيانات الشحنة بعد إصدار رقم القيد الجمركي المبدئي (ACID) فيما عدا بيانات طرفي التعامل التجارى (المستورد أو صاحب البضاعة - المصدر الأجنبي) وذلك قبل الشحن ، مع مراعاة إعادة تقييم كامل بيانات الملف وفقاً لمعايير نظم المخاطر الأولية لعناصر الشحنة ، والقيودات الرقابية والاستيرادية المدرجة بتذييلات التعريف الجمركية المتكاملة السارية .

(المادة الرابعة)

يبدأ التنفيذ التجريبي لنظام التسجيل المسبق للشحنات (ACI) الواردة بالموانئ البحرية من ٢٠٢١/٤/١ (مرحلة أولى) ، ويبدأ التنفيذ الفعلى الملزم لهذا النظام من ٢٠٢١/٧/١

(المادة الخامسة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠٢١/٢/١

وزير المالية

د. محمد معيط



قرار وزير المالية
رقم (٣٢٨) لسنة ٢٠٢١
بتعديل بعض أحكام القرار رقم ٢٨ لسنة ٢٠٢١

وزير المالية :-

- بعد الإطلاع على قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ .
- وعلى قرار وزير المالية رقم ٣٨ لسنة ٢٠٢١ بشأن التسجيل المسبق للشحنات (ACI)
- وعلى قرار وزير المالية رقم ٢٢٢ لسنة ٢٠٢١ .
- وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.


قرار

(المادة الاولى)

تُمد فترة التنفيذ التجريبي لنظام التسجيل المسبق للشحنات (ACI) الواردة لتسويات المصرية المنصوص عليها في المادة الرابعة من القرار رقم ٣٨ لسنة ٢٠٢١ المشار اليه (مرحلة اولى) حتى ٢٠٢١/٩/٣٠ ، على أن يبدأ التنفيذ الفعلي المشرع لهذا النظام بدءاً من ٢٠٢١/١٠/١ .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية.

وزير المالية

د. محمد مصطفى

صدر في ٢٠٢١/٦/٢٣

د. ح. العبدى مدير عام مصلحة الجمارك

وزارة المالية

قرار رقم ٤٩٠ لسنة ٢٠٢١

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ ؛
وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الاستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ الصادرة
بقرار وزير التجارة والصناعة رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ ؛
وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١ ؛
وعلى قرار وزير المالية رقم ٣٢٨ لسنة ٢٠٢١ بشأن بدء التنفيذ الفعلي الملزم للتسجيل
المسبق للشحنات (ACI) من ٢٠٢١/١٠/١ بالموانئ البحرية ؛
وعلى تقرير اللجنة المشكلة بقرار وزير المالية رقم ٤٤٢ لسنة ٢٠٢١ ؛
وتيسيراً على المتعاملين بنظام التسجيل المسبق للشحنات (ACI) .
وعلى ما عرض به رئيس مصلحة الجمارك ؛
وللصالح العام ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تقبل مستندات الشحنة (الفاتورة التجارية - قائمة التعبئة - بوليصة الشحن)
إلكترونياً والواردة وفقاً لنظام التسجيل المسبق للشحنات (ACI) ضمن مستندات الإفراج
الجمركي عن الشحنة عند تسجيل البيان الجمركي بدفتر ٤٦ ك.م طالما قام المستورد
أو وكيله باعتمادها كمستندات للشحنة باستخدام التوقيع الإلكتروني ، على أن يتم حفظ
هذه المستندات الإلكترونية بالأرشيف الإلكتروني المؤمن والمعتمد وفقاً لأحكام قانون
التوقيع الإلكتروني لدى منظومة نافذة ، وذلك دون الإخلال بحق الجمرك المختص في طلب
أية مستندات أو بيانات ورقية أو إلكترونية تكون ضرورية لإتمام عملية الإفراج الجمركي
النهائي على النحو المقرر قانوناً .

(المادة الثانية)

يتم السير فى إجراءات الإفراج الجمركى وفقاً لشهادة المنشأ الواردة إلكترونياً على أن يتم تقديم الأصل الورقى لهذه الشهادة قبل الإفراج الجمركى النهائى ، وفى حالة عدم توفر الأصل الورقى لهذه الشهادة يتم الإفراج وفقاً للقواعد المقررة فى هذا الشأن ، وذلك لحين اعتماد إجراءات قبولها إلكترونياً .

(المادة الثالثة)

تُدرج العبارة التالية بنموذج البيان الجمركى :

« تُعد المستندات والبيانات المقدمة من المستورد أو المصدر أو الشاحن وفقاً لنظام التسجيل المسبق للشحنات (ACI) جزءاً لا يتجزأ من هذا البيان ومكماً له ، ويسرى عليها كافة الأحكام والقواعد والآثار المقررة للبيان الجمركى ومرفقاته بموجب قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ وغيره من القوانين ذات الصلة » .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٩/٩/٢٠٢١

وزير المالية


د. محمد مبرط



قرار وزير المالية
رقم (٥٩٧) لسنة ٢٠٢١
بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك
الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١

وزير المالية

- بعد الاطلاع على قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠،
- وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١،
- وعلى ما عرض به رئيس مصلحة الجمارك.

قرر
(المادة الأولى)

يستبدل بنص الفقرة الثانية من المادة (١٠٧) والبند (أ) من المادة (١١٧) والبندين (ب) و(ج) من الفقرة الأولى من المادة (١٩٨) من اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك المشار إليها النصوص الآتية:
الفقرة الثانية من المادة (١٠٧):

"ويجوز للوزير أو من يفوضه، بالنسبة للمستودعات التي يرخص بها لإحدى الجهات الحكومية أو الهيئات العامة أو شركاتها أو شركات قطاع الأعمال العام، قبول تعهد صريح موقع من الوزير المختص أو رئيس الهيئة العامة أو رئيس الشركة القابضة يغطي الضمانات بنسبة ١٠٠ %".

البند (أ) من المادة (١١٧):

"أ - مزج المنتجات الأجنبية بأخرى أجنبية أو محلية وبشروط في هذه الحالة وضع علامات خاصة على الأغلفة وتخصيص مكان مستقل لها".

البندين (ب)، و (ج) من المادة (١٩٨):

"ب - يقوم المصدر أو المنتج الأجنبي "في بلد التصدير" بتسجيل بياناته وإنشاء حساب إلكتروني على المنصة الإلكترونية المؤمنة التي تحددها وتعتمدها المصلحة، على أن تتضمن هذه البيانات (الدولة المسجل بها المصدر، ورقم التسجيل للمصدر، والاسم التجاري للمصدر، ونوع المصدر "منتج - فرع للشركة - أخرى"، والعنوان التفصيلي، والبريد الإلكتروني للمصدر، وغيرها من بيانات المصدر).

ج - يقوم المستورد، أو صاحب البضاعة، أو وكيله من المخلصين الجمركيين بإدراج البيانات الأولية والأساسية للشحنة المرزعة استيرادها، وتقديم المستندات الخاصة بها إلكترونياً - بما في ذلك الموافقات الاستيرادية المسبقة وفقاً للقوانين والقرارات المنظمة لذلك - وذلك كله باستخدام التوقيع الإلكتروني، على أن تتضمن هذه البيانات (رقم تسجيل المصدر الأجنبي، وكون بلد التصدير، وبيانات السلعة، وبند التعريف الجمركية وفقاً للنظام المنسق H.S.CODE متضمناً التعريف المحلية، وبيانات الفاتورة)".

٩١٧٠٤٠
٤٠١١١١



جمهورية دولة فلسطين

وزارة المالية الوزير

(المادة الثامنة)


يُستبدل بنص المسلسل رقم (١) من الملحق رقم (٢) المرفق باللائحة التنفيذية لقانون الجمارك المشار إليها النص الآتي:

١	خدمة الفحص بالاشعة	الحاوية - البرادات - الشاحنات (مغلقة او مفتوحة) بدون مقطورة مقاس ٢٠ قدماً للوارد	٥٠٠ جنيه
		الحاوية - البرادات - الشاحنات (مغلقة او مفتوحة) بدون مقطورة مقاس ٢٠ قدماً للصادر	١٠٠ جنيه
		الحاوية - البرادات - الشاحنات (مغلقة او مفتوحة) بمقطورة مقاس ٤٠ قدماً للوارد	٨٠٠ جنيه
		الحاوية - البرادات - الشاحنات (مغلقة او مفتوحة) بمقطورة مقاس ٤٠ قدماً للصادر	٢٠٠ جنيه
		السيارات	٥٠ جنيهاً
		الاتوبيسات العابرة للحدود	١٠٠ جنيه
		البيانات - الطرود البريدية	٢ جنيه لكل كجم

(المادة التاسعة)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير المالية


د. محمد عيوط

د. محمد عيوط

المناطق الجمركية الثلاث

- م.٢ للبيانات والإجراءات

- م.٣ للبيانات والبيانات

- م.٤ للإجراءات

- م.٥ للبيانات

- م.٦ للبيانات المالية

٩

١١

صدر في: ٢٠٢١/١١/٢٩

٩/٧.٤٦
٢٠٢١/١١/٢٩

بإسناد
م.٢
لحملة الجمارك
٢٠٢١/١١/٢٩

خامسا :- منشورات تعليمات رئيس مصلحة الجمارك الصادرة في هذا الشأن :-
• منشور تعليمات رقم ١٤ لسنة ٢٠٢١ :-

Ministry Of Finance
Customs Authority
Director General Office



وزارة المالية
مصلحة الجمارك
مكتب رئيس المصلحة

منشور تعليمات

رئيس مصلحة الجمارك

رقم (١٤) لسنة ٢٠٢١

في اطار جهود مصلحة الجمارك لوضع الاجراءات التنفيذية لمنظومة التسجيل المسبق للشحنات (ACI) بالتنسيق مع الشركة المنفذه للمشروع ،
وايماء لقرار السيد الدكتور وزير المالية رقم (٣٨) لسنة ٢٠٢١ بشأن اجراءات تنفيذ هذه المنظومة وفقا للضوابط والمحددات الواردة به .
وحرصاً من المصلحة على بدء العمل بهذه المنظومة اعتباراً من ٢٠٢١/٤/١ بشكل تجريبي وإلزامي اعتباراً من ٢٠٢١/٧/١ دون معوقات او متطلبات من قبل المتعاملين يتعين استيفائها خلال هذه الفترة .
التزام كافة المستوردين او وكلائهم من المخلصين الجمركيين بالموانئ البحرية باحكام قرار وزير المالية رقم (٣٨) لسنة ٢٠٢١ بشأن اجراءات التسجيل المسبق للشحنات (ACI) وسرعة إستيفاء متطلبات استخدام التوقيع الالكتروني عند ادراج البيانات والتقديم الالكتروني للمستندات في حالات قيد البيانات الخاصة بنظام التسجيل المسبق للشحنات من خلال منصة نافذة.
تعلم هذه التعليمات بكافة المواقع الجمركية والمراكز اللوجيستية التي تعمل بنظام النافذة الواحدة لاذاعتها على المتعاملين مع الجمارك ،

رئيس مصلحة الجمارك

السيد كمال نجم

تدريفا في ٢٠٢١/٣/

Cairo Office : Tel. : 02/3422014 - Fax : 02/3422280
Alex Office : Tel. : 03/4869592 - Fax : 02/4869941
مكتب القاهرة : تليفون : ٠٢/٣٤٢٢٠١٤ - فاكس : ٠٢/٣٤٢٢٢٨٠
مكتب الاسكندرية : تليفون : ٠٣/٤٨٦٩٥٩٢ - فاكس : ٠٣/٤٨٦٩٩٤١



منشور تعليمات

رئيس مصلحة الجمارك رقم (١٩) لسنة ٢٠٢١

بالإشارة لقرارى السيد الدكتور وزير المالية رقمى ٣٨ ، ٢٢٢ لسنة ٢٠٢١ بشأن الضوابط والاجراءات الخاصة بمنظومة التسجيل المسبق للشحنات (ACI) بالتنسيق مع الشركة المنفذة لمشروع،
والحافاً لمتشور تعليمات رئيس المصلحة رقم (١٤) لسنة ٢٠٢١ ، ونظراً لورود العديد من الاستفسارات بشأن مدى سريان تاريخ التنفيذ الإلزامى للمنظومة المحدد بـ ٢٠٢١/٧/١ فى قرار وزير المالية رقم ٣٨ لسنة ٢٠٢١ على ما يتم شحنه ام على ما يرد الى البلاد فى هذا التاريخ.

لذا نود التنويه إلى انه سيتم التنفيذ الإلزامى لنظام التسجيل المسبق للشحنات وفقاً لقرارى وزير المالية رقمى ٣٨ ، ٢٢٢ لسنة ٢٠٢١ اعتباراً من ٢٠٢١/٧/١ على ما يتم شحنه من الخارج الى داخل البلاد فى هذا التاريخ ، استناداً لكون هذا النظام قائم على تسجيل الرقم التعريفى للشحنة ACID قبل شحنها من الخارج .

تنفذ هذه التعليمات بكل دقة .

رئيس مصلحة الجمارك

(الشحات غتورى)

صدر فى: ٢٠٢١/٠٥/٤



منشور تعليمات

رئيس مصلحة الجمارك رقم (٣١) لسنة ٢٠٢١

بالإشارة الى قرار السيد الدكتور وزير المالية رقم ٢٧٦ لسنة ٢٠٢٠ بشأن المعايير الحاكمة لبرنامج المشغل الاقتصادي المعتمد والمزايا المقررة له ، وقرارات وزير المالية ارقام ٣٨ ، ٢٢٢ ، ٣٢٨ لسنة ٢٠٢١ بشأن الضوابط والاجراءات الخاصة بمنظومة التسجيل المسبق للشحنات (ACI) بالتنسيق مع الشركة المنفذة للمشروع ، وفي اطار توجيهات السيد الدكتور وزير المالية ببذل الجهود الرامية لتفعيل نظام التسجيل المسبق للشحنات بما يحقق الاهداف المنشودة من تطبيقه ،

يراعى التنبيه بما يلي :

اولا : يلتزم عملاء المشغل الاقتصادي المعتمدين في البرنامج باستخدام منظومه التسجيل المسبق للشحنات ACI (إنشاء حساب على البوابة الالكترونية لمنظومة نافذة - استخراج شهادة التوقيع الالكتروني) وذلك بدءاً من تاريخه وحتى ٢٠٢١/٨/٢٠ ، وفي حال عدم الالتزام بذلك خلال هذه الفترة سيكون له اثر سلبياً على صورة المشغل الاقتصادي فيما يتعلق بالتزامه الطوعي تجاه القرارات المنظمة للعمل الجمركي .

ثانياً : بالنسبة للمشغلين الراغبين في الاعتماد في برنامج المشغل الاقتصادي المعتمد ، يتم اعتبار استخدام منظومة التسجيل المسبق للشحنات ACI على النحو المبين بالبند اولاً مؤشراً ايجابياً في تقييم اعتماده بالبرنامج .

تنفذ هذه التعليمات بكل دقة .

رئيس مصلحة الجمارك

" الشحات فتوري "

صدر في ٢٠٢١/٧/١٣



منشور تعليمات رئيس مصلحة الجمارك

رقم (٥٤) لسنة ٢٠٢١

نظرا لقرب موعد التشغيل الالزامى لمنظومة التسجيل المسبق للمشحونات ACI بالموانئ البحرية ، وحرصاً على سرعة إنجاز المعاملات الخاصة بهذه المنظومة.

وفي ضوء ما أسفرت عنه المتابعات الدورية خلال فترة التشغيل التجريبي لمنظومة التسجيل المسبق للشحنات التي بدأت منذ ابريل ٢٠٢١ ، وما تم التوافق عليه مع الشركة المنفذة للمشروع بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٦ يراعى الالتزام بالاتي :-

١. فيما يخص التعامل مع الشحنات التي يتم شحنها إلى الموانئ البحرية المصرية اعتباراً من ٢٠٢١/١٠/٠١م، وتخضع لنظام التسجيل المسبق للشحنات ACI يتعين على المستوردين او وكلائهم التأكد من توافر اشتراطات النظام المقررة وأهمها :-

• أن يكون لدى المستورد المصري حساب (حسابات) مفعلة على البوابة الإلكترونية (نافذة) ووحدة (وحدات) توقيع إلكتروني.

• أن يكون لدى المصدّر الأجنبي حساب (حسابات) مفعلة على منصة (كارجو إكس).

• أن يقوم المصدّر الأجنبي بإرسال مستندات وبيانات الشحنة إلكترونياً وفق ضوابط عمل نظام (ACI) بما في ذلك البيانات الرقمية للفاتورة (Structured Data).

٢. فيما يخص شحنات قطع الغيار المستعملة والأمتعة الشخصية التي ترد إلى الموانئ البحرية المصرية :-

- يتم إدراج بند جمركي واحد (أو أكثر)، ويقوم موظفي الجمارك بتحديد بنود التعريفات الجمركية الفعلية عند إجراء عملية الكشف والمعاناة .

- فيما يخص بضائع الصب التي ترد من الخارج إلى الموانئ البحرية المصرية للتخزين
بالمستودعات المقامة داخل الدوائر الجمركية لحين الإفراج عنها:-

- يتم السماح بشكل مؤقت بطلب المستودع الحصول على رقم ACID للشحنات الواردة - على
ان تمنح كل بوليصة رقم ACID - بشرط تقديم طلب التخزين لكل بوليصة وقرار المستودع
بتحمله المسؤولية الكاملة عن جميع بيانات الشحنة لحين قيام المستودع بتوفيق اوضاعه
وفقا للإجراءات المقررة بنظام التسجيل المسبق للشحنات ACI ، وعلى أن تقوم شركات
المستودعات المقامة داخل الدوائر الجمركية باتخاذ الخطوات اللازمة للتسجيل على منصة
(نافذة) والحصول على وحدات التوقيع الإلكتروني (e-Token) لموظفي الشركة المتعاملين
مع المنظومة.

٣. فيما يخص الشحنات الخاصة بالسلع الاستراتيجية التي ترد إلى الموانئ البحرية المصرية من
خلال (السفن الجوّالة):-

- يقوم المستورد او وكيله بطلب إصدار رقم تعريفي (ACID) لكل شحنة (لكل بوليصة) خلال
مدة لا تقل عن (٣) ساعات قبل تقديم المانيقست.

٤. فيما يخص شحنات السلع الاستراتيجية وغيرها ذات صنف واحد وعلى وسيلة نقل واحدة
ولصالح مستورد واحد والبوليصة (TO ORDER):-

- يتم الحصول على رقم تعريف (ACID) لكل (بوليصة شحن) على حده وليس رقم واحد لكل
البوالص .

٥. فيما يخص شحنات (الجهات السيادية - الهدايا والهبات الواردة من الحكومات الأجنبية
والجهات الدولية للحكومة المصرية - البضائع المصدرة بشكل مؤقت ومعاد إستيرادها
ومرتجع الصادر - والسفارات والمنظمات - نظام البوالص المجمع - الامتعة الشخصية -
المراكب الجوّالة - (BACK TO BACK) :-

مكتب القاهرة: تليفون: ٠٢/٣٤٢٢٠١٤ - فاكس: ٠٢/٣٤٢٢٢٨٠
مكتب الاسكندرية: تليفون: ٠٣/٤٨٦٩٥٩٢ - فاكس: ٠٣/٤٨٦٩٩٤١
Cairo Office : Tel. : 02/3422014 - Fax : 02/3422280
Alex Office : Tel. : 03/4869592 - Fax : 02/4869941

- قامت شركة MTS بتوفير المعالجات الآلية لهذه الحالات على منظومة ACI بما يتوافق مع بيانات هذه الشحنات وإطراف العملية الاستيرادية ويؤدي الى تيسير اجراءات الحصول على ACID .

٦. فيما يخص الشحنات العالقة بالموانئ الوسيطة قبل موعد التشغيل الإلزامى فى ٢٠٢١/١٠/١ ولم يتم شحنها لوجهتها النهائية بمصر بسبب ظروف كورونا او غلق بعض الموانئ او اى سبب اخر :-

- يتم منحها مهلة استثنائية لمدة اسبوعين من التطبيق الإلزامى للنظام بشرط تقديم المستندات الدالة على بدء تحركها من اول ميناء للشحن قبل ٢٠٢١/١٠/١ مثل (مستند الشحن وافادة رسمية من الميناء الوسيط او التوكيل الملاحى بورودها الى الميناء وتعذر تحركها قبل ٢٠٢١/١٠/١ لاي سبب).

٧. فى حالة تعذر تسجيل بيانات الشركات المصدرة لمصر (الشركات الكائنة بالبلاد التى تقع فى مناطق حروب أو كوارث) على منصة (كارجو إكس) والتحقق من البيانات، يتم الالتزام بمايلى :

- يقوم المستورد المصري بالحصول على صور المستندات لكل شركة مصدرة يتعامل معها (السجل التجارى-البطاقة الضريبية - كشف حساب بنكي للشركة معتمد من البنك) وتقديم تعهد من المستورد بصحة المستندات والبيانات المقدمة موثقة ومعتمدة بصحة توقيع من البنك ، وتكون جميع المستندات سابقة الذكر موثقة من سفارة بلد التصدير او مكتب التمثيل التجارى الخاص بها داخل مصر، ثم يتم تقديمها إلى شركة (MTS) لاتخاذ اللازم نحو تسجيل بيانات حساب الشركة على منصة (كارجو إكس) وتفعيله.

٨. فيما يخص الموانئ البحرية التى لا تعمل حالياً بمنظومة (نافذة):-

- تقوم الشركة (MTS) بالتنسيق مع قطاع التكنولوجيا بالمصلحة باتاحة المنظومة على شاشة بكل ميناء بحيث يمكن للموظف الجمركي التأكد من صدور رقم تعريف للشحنة (ACID) وذلك عند بدء التشغيل الإلزامى لنظام التسجيل المسبق للشحنات (ACI) فى ٢٠٢١/١٠/١ .

مكتب القاهرة : تليفون : ٠٢/٣٤٢٢٠١٤ - فاكس : ٠٢/٣٤٢٢٢٨٠ - 02/3422014 - Fax : 02/3422280
مكتب الاسكندرية : تليفون : ٠٢/٤٨٦٩٥٩٢ - فاكس : ٠٢/٤٨٦٩٩٤١ - 03/4869592 - Fax : 02/4869941

٩. السيارات الواردة بنظام التريبتك صحة القادمين من الخارج يتم استثنائها بشكل مؤقت لحين توفير المعالجة اللازمة لها على نظام ACI .
١٠. رسائل الترانزيت المباشر والحاويات الفارغة التي ترد من الخارج لاستخدامها في التعبئة لا تخضع لنظام التسجيل المسبق للشحنات .
- تُنفذ هذه التعليمات بكل دقة .

رئيس مصلحة الجمارك

(الشحات فتورى)

صدر في: ٢٠ / ٩ / ٢٠٢١

Ministry Of Finance
Customs Authority
Director General Office



وزارة المالية
مصلحة الجمارك
مكتب رئيس المصلحة

منشور تعليمات

رئيس مصلحة الجمارك رقم (٥٥) لسنة ٢٠٢١

في اطار متابعة تطبيق نظام التسجيل المسبق للشحنات ACI بالموانئ البحرية ، وفي ضوء ورود العديد من الاستفسارات بشأن اجراءات تطبيق المنظومة ، والحاقاً لمنشور تعليمات رئيس المصلحة رقم ٥٤ لسنة ٢٠٢١ .

يراعى الالتزام بما يلي :

اولاً : فيما يخص شحنات قطع غيار السيارات المستعملة يتم ادراج كافة البنود الجمركية في حالة توافر بيان عبوة تفصيلي .

ثانياً : فيما يخص الامتعة الشخصية والسيارات واليخوت والموتوسيكلات الواردة صحبة الراكب للاستخدام الشخصي تحت اى من النظم الجمركية ، يتم استثنائها مؤقتاً لحين توفير المعالجة اللازمة لها على نظام ACI .

ثالثاً : فيما يخص الشحنات الواردة برسم الترانزيت غير المباشر عبر الموانئ البحرية المصرية للوصول الى الوجهه النهائية للبضائع بالدولة الاجنبية ، يتم الحصول على رقم ACID للشحنات الواردة وذلك بعد تسجيل المستورد الاجنبي بقاعدة بيانات المتعاملين مع الجمارك من خلال تقديم المستندات التالية :

١- مستند موثق من الدولة التابع لها المستورد مفيد فيه اسم الشركة والممثل القانوني مصدق عليه من السفارة او القنصلية المصرية.

٢- صورة من جواز السفر لصاحب الشركة المستوردة او مديرها موثق من السفارة او القنصلية المصرية .

٣- توكيل من المستورد لمندوبه او وكيله المصري موثق من السفارة او القنصلية المصرية .

٤- صورة من بطاقة الرقم القومي للموكل اليه .

على ان يكون للمصدر الاجنبي حساب (حسابات) مفعله على منصة كارجو اكس ومراعاه استيفاء المتطلبات اللازمة للدخول على البوابة الالكترونية (نافذة) لإصدار الرقم التعريفى للشحنة ACID وفقاً للتعليمات المنظمة لذلك .

تنفذ هذه التعليمات بكل دقة ..

رئيس مصلحة الجمارك

"الشحنات عتوري"

تحريره ٢٠٢١/١٠/١٣

مكتب القاهرة: تليفون: ٠٢/٣٤٢٢٠١٤ - فاكس: ٠٢/٣٤٢٢٢٨٠ - Cairo Office : Tel. : 02/3422014 - Fax : 02/3422280
مكتب الاسكندرية: تليفون: ٠٣/٤٨٦٩٥٩٢ - فاكس: ٠٣/٤٨٦٩٩٤١ - Alex Office : Tel. : 03/4869592 - Fax : 02/4869941

• منشور تعليمات رقم ٥٧ لسنة ٢٠٢١ :-

Ministry Of Finance
Customs Authority
Director General Office



وزارة المالية
مصلحة الجمارك
مكتب رئيس المصلحة

منشور تعليمات
رئيس مصلحة الجمارك
رقم (٥٧) لسنة ٢٠٢١ م

بمناسبة صدور قرار وزير المالية رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١ بإصدار اللائحة التنفيذية
لقانون الجمارك رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ .

يراعي الالتزام بالآتي :

عدم مطالبة المستورد او من يمثله قانونا تقديم فاتورة معتمدة من الغرف التجارية
والاكتفاء بقبول الفاتورة التجارية التفصيلية وفقا لنص المادة ٢٣٢ من اللائحة
التنفيذية المشار إليها بعاليه .

للعمل به ومراعاة تنفيذه بكل دقة درء للمسئولية

للعمل به ومراعاة تنفيذه بكل دقة درء للمسئولية

رئيس مصلحة الجمارك

(الشحات فتورى)

صدر في : ٢٠٢١/١٠/١٣

مكتب القاهرة : تليفون : ٠٢/٣٤٢٢٠١٤ - فاكس : ٠٢/٣٤٢٢٢٨٠ - Cairo Office : Tel. : 02/3422014 - Fax : 02/3422280
مكتب الاسكندرية : تليفون : ٠٢/٤٨٦٩٥٩٢ - فاكس : ٠٢/٤٨٦٩٩٤١ - Alex Office : Tel. : 03/4869592 - Fax : 02/4869941



منشور تعليمات رئيس المصلحة

رقم (٥٩) لسنة ٢٠٢١

ايحاء الي منشور تعليمات رئيس المصلحة رقم (٥٤)
لسنة ٢٠٢١ بتاريخ ٢٠٢١/٩/٣٠

ولحسن سير العمل والتيسير علي المتعاملين يراعي الاتي :

يتم تمديد المهلة الاستثنائية الممنوحة في البند السادس من
منشور التعليمات رقم ٥٤ لسنة ٢٠٢١ حتي ٢٠٢١/١٠/٣١ نظراً لوجود
رحلات طويلة او لحين الانتهاء من هذه الحالات ايهما اقرب .

تنفذ التعليمات بكل دقة

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،،،

رئيس مصلحة الجمارك

تحريراً في : ٢٠٢١/١٠/١٣

" الشحات غتوري "



**منشور تعليمات
رئيس مصلحة الجمارك
رقم (٦١) لسنة ٢٠٢١**

رئيس مصلحة الجمارك

بعد الإطلاع علي قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠،
وعلي اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك المشار إليه الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١،
وعلي الطلبات المقدمة من بعض الشركات العاملة بنظام البوالص المجمععة والتي تلتزم فيها إتمام إجراءات
الترانزيت لإرسال بضائعها إلي المستودع الخاص بها المقام خارج الميناء دون تحميلها بغرامات فروق القيمة
المقررة طبقاً لنص المادة (٧٤) من قانون الجمارك المشار إليه حال تحققها لكونها تخص أصحاب الشأن الصادر
بأسمائهم بوالص الشحن الفرعية علي أن يتم تحميل تلك الغرامات لأصحاب هذه البوالص،

يراعى عند نقل البضائع الأجنبية غير خالصة الضريبة الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم
وفقاً لنظام البضائع العبارة (الترانزيت) إلي المستودعات المقامة خارج الموانئ بالنسبة
للسائل الواردة للشركات المصرح لها من قبل المصلحة بالعمل بنظام البوالص المجمععة ، الأتي :

يتم تقدير القيمة للأغراض الجمركية وفقاً لأحكام الفقرة الثالثة من المادة (٩٦) من اللائحة
التنفيذية لقانون الجمارك المشار إليها ويتم تحميل الغرامة المقررة بحكم الفقرة الثانية من المادة
(٧٤) من قانون الجمارك المشار إليه حال تحققها علي الفواتير التجارية الخاصة بالبوالص الفرعية
كل فيما يخصه ، علي أن يلتزم مالكي البضائع الواردة بأسمائهم مستندات الشحن محل
المخالفة بسداد هذه الغرامة عند الإفراج النهائي ، وذلك إعمالاً بحكم المادة (٩٥) من الدستور
المصري بشأن شخصية العقوبة.

يتم تنفيذ هذه التعليمات بكل دقة درءاً للمسئولية.

رئيس مصلحة الجمارك

(الشحات غتوري)

تحريراً في ٢٠٢١/١٠/١٩

Ministry Of Finance
Customs Authority
Director General Office



وزارة المالية
مصلحة الجمارك
مكتب رئيس المصلحة

منشور تعليمات

رئيس مصلحة الجمارك رقم ٦٣ لسنة ٢٠٢١

في اطار متابعة تطبيق نظام التسجيل المسبق للشحنات ACI بالموانئ البحرية ، وفي ضوء ورود العديد من الاستفسارات بشأن اجراءات تطبيق المنظومة ، والحاقاً لتعليمات الصادرة في هذا الشأن .

يراعي الالتزام بما يلي :

- عند إرسال الناقل أوريابنة السفن أو وكلائهم الملاحيون أو من يمثلونهم قوائم الشحن إلكترونياً إلى منصة نافذة يتم إخطار إدارات المنافستو المركزي بكل منطقة جمركية بأرقام بوالص الشحن الغير مدرج بها الرقم التعريفي (ACID).
 - تقوم إدارات المنافستو المركزي بإتخاذ اللازم نحو الإخطار الإلكتروني لهيئة الميناء المختصة وشركة التفريغ لعدم تفريغ مشمول هذه البوالص.
 - تُتخذ كافة الإجراءات القانونية وفقاً لما جاء بأحكام المادة (٣٩) من قانون الجمارك رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ وذلك بإعادة شحن البضاعة الغير مدرج لها ACID إلى خارج البلاد دون تفريغها داخل الموانئ والمنافذ المصرية وذلك علي نفقة الناقل أو من يمثله.
- تطبق هذه التعليمات علي ما يتم شحنه من الخارج الى الموانئ البحرية المصرية اعتباراً من ٢٠٢١/١٠/١.**

رئيس مصلحة الجمارك

” الشحات فتورى ”

صدر في ٢٠٢١/١٠/١٢



منشور تعليمات رئيس المصلحة

رقم (٦٤) لسنة ٢٠٢١

إيماء إلى منشورات تعليمات رئيس المصلحة أرقام ٥٤ ، ٥٥ ، ٥٩ لسنة ٢٠٢١ .

ولحسن سير العمل والتيسير على المتعاملين يراعى الآتى :-

فى حال ورود البوليصة مدون CONSIGMEE TO ORDER ومحدد بخانة NOTIFY إسماً للمستلم وبشرط أن تكون مستندات ملكية البضاعة الواردة من الخارج بإسم المظهر له .

يجوز تعديل الإسم بقائمة الشحن دون أن يعد ذلك من قبيل إغفال ما يجب إدراجه ، ولا تعتبر من حالات التنازل طبقاً (للمادة ٢٢٣ فقرة ب) من اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١ .

تنهصر مسئولية الناقل أو من يمثله بخصوص الإستعلام عن صحة الرقم التعريفي ACID الذي أدلى به المصدر الأجنبي قبل الشحن من خلال منصة نافذة في التأكد من صحة الرقم فقط ، طبقاً (للفقرة الأخيرة من المادة ١٩٨) من اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١ .

تفخذ التعليمات بكل دقة .

رئيس مصلحة الجمارك

الشحات فتورى

تحريراً فى : ٢٠٢١/١٠/١٢

Ministry Of Finance
Customs Authority
Director General Office



وزارة المالية
مصلحة الجمارك
مكتب رئيس المصلحة

منشور تعليمات

رئيس مصلحة الجمارك رقم (٧٠) لسنة ٢٠٢١

في اطار متابعة أداء العمل بالمراكز اللوجيستية التي تعمل بنظام النافذة الواحدة القومية ، وتشغيل منظومة التسجيل المسبق للشحنات ACI بالموانئ البحرية ، وحرصاً على سرعة إنجاز المعاملات الخاصة بهذه المنظومة.

يُنْبَه على جميع المتعاملين بمنظومة التسجيل المسبق للشحنات الالتزام بما ورد بأحكام المادة ١٩٨ فقرة (س) من اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١ بان " يتم ارسال بيانات الفاتورة التجارية بصيغة الالكترونية موضحاً بها مشمول الشحنة من حيث بيانات الاصناف ، بما فى ذلك رقم الكود العالمى لكل صنف (نظام التقييم القياسى GS1 او اى نظام ترقيم دولى قياسى اخر) ، وفى حالة عدم وجود رقم كود عالمى (GS1) لاي صنف ، يتم تحديد رقم القطعة (PART NUMBER) وفقاً لطبيعة الصنف الوارد .

تُنْفَذ هذه التعليمات بكل دقة منعاً للمساءلة.

رئيس مصلحة الجمارك

(الشحات غنورى)

صدر في: ٢٠٢١/١١/٢

رئيس المكتب الفني لرئيس المصلحة

ميناء الإسكندرية باب (١٠) مبنى اللجوان العام - الدور الأول ت: ٠٣/٤٨٦٩٥٩٢ ف: ٠٣/٤٨٦٩٩٤١
Alexandria Port - Door (10) General Divan First Tel : 03 /4863592 & Fax : 034869941

القاهرة ، أبراج وزارة المالية - برج رقم (٣) مدينة نصر ت: ٠٢/٢٣٤٢٢٠١٤ ف: ٠٢/٣٤٢٢٢٨٠
Cairo : Finance Ministry Towers no (3) Naser City Tel: 02 /23422014 & Fax : 02/3422280

Ministry Of Finance
Customs Authority
Director General Office



وزارة المالية
مصلحة الجمارك
مكتب رئيس المصلحة

منشور تعليمات

رئيس مصلحة الجمارك

رقم (٨٧) لسنة ٢٠٢١

بالإشارة الى:

- قانون الجمارك رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠، ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١
 - قرارى وزير المالية رقمي ٣٦٧، ٤٩٠ لسنة ٢٠٢١،
 - وفى إطار توجيهات السيد الدكتور / وزير المالية بتحفيز المتعاملين على اتباع اجراءات التخليص المسبق
 - ومنشور تعليمات رئيس المصلحة رقم (٤) لسنة ٢٠٢١،
 - وتوحيداً للإجراءات،
- يراعى إستزام جميع المواقع الجمركية المختلفة والمراكز اللوجستية بالضوابط التالية عند إنهاء الإجراءات على البيانات الجمركية بنظام التخليص المسبق: -**
- أولاً: تخصيص لجان جمركية للتخليص المسبق قبل وبعد وصول البضاعة يكون مهامها سرعة إنهاء الاجراءات للبيانات الجمركية على منصة نافذة لاتمام المهام وإنجاز الاعمال بالمراكز اللوجيستية وساحات الكشف والمعانة وتنفيذ الاجراءات على النحو التالي: -

قبل وصول البضاعة:

- يقوم صاحب الشأن او وكيله بالتوقيع الإلكتروني على مستندات الافراج وبوليصة الشحن وارسالها إلكترونياً مدون عليها الرقم التعريفي ACID على منصة نافذة لإتمام الاجراءات بنظام التخليص المسبق ويتم تسجيل بيان جمركي بدفتر ٤٦ ويرسل البيان الى جهات العرض لإعمال شئونها وللجان الجمركية المخصصة للتخليص المسبق للتأمين والمراجعة والسير في اجراءات تطبيق الاتفاقيات التفضيلية والاعفاءات الجمركية ان وجدت، مع الالتزام بتقديم أصل اثبات المنشأ قبل الافراج النهائي.
- تحصل الضرائب والرسوم ورسوم الفحص تحت التسوية قبل الوصول بطرق الدفع الالكترونية، ويجوز سداد نسبة ٣٠% من الضرائب والرسوم المقدرة مبدئياً قبل وصول البضائع على أن يتم إجراء التسوية النهائية وسداد كامل الضرائب والرسوم المستحقة بعد وصول البضاعة وفقاً للتعريفات الجمركية النافذة وقت الافراج.

ميناء الإسكندرية باب (١٠) مبنى الديوان العام - الدور الأول ت، ٠٣/٤٨٦٩٥٩٢ ف، ٠٣/٤٨٦٩٩٤١ ف
Alexandria Port - Door (10) General Divan First Tel : 03 /4863592 & Fax : 034869941

القاهرة، أبراج وزارة المالية - برج رقم (٣) مدينة نصر ت، ٠٢/٢٣٤٢٢٠١٤ ف، ٠٢/٣٤٢٢٢٨٠ ف
Cairo : Finance Ministry Towers no (3) Naser City Tel.: 02 /23422014 & Fax : 02/3422280



بعد وصول البضاعة بالموانئ

١. في حالة الإفراج بالمسار الأخضر: -
يتم ربط المنافيس للبيان الجمركي على منصة نافذة الكترونياً وتستوفى جهات العرض الرقابية والامنية آليا من خلال العرض على لجان الفحص المشترك وتحصل فروق رسوم الفحص ان وجدت ويُرسل البيان الى مدير تعريفه لإتمام الاجراءات ويصبح السداد نهائيا ويتم التوجه الى باب الصرف للمراجعة واستلام البضاعة، وفي حالة عدم وجود جهات للعرض يرسل البيان الى مدير تعريفه لاتمام الاجراءات ويصبح السداد نهائيا ويتم التوجه الى باب الصرف للمراجعة واستلام البضاعة.
٢. في حالة الإفراج بالمسار الاحمر:
يتم ربط المنافيس على منصة نافذة الكترونياً ويُرسل البيان الجمركي الى لجان الكشف والمعائنه للتحقق والمطابقه للوارد الفعلي على البنود المقررة ومراجعة المستندات المقدمة الكترونياً والتأكد من صحة البند والقيمة الجمركية والقواعد الاستيرادية واستيفاء جهات العرض الرقابية والامنية آليا من خلال العرض على لجان الفحص المشترك وتحصل فروق رسوم الفحص والرسوم المستحقة ان وجدت.
- في حالة المطابقة يرسل البيان الى مدير تعريفه لإنهاء الاجراءات ويصبح السداد نهائيا ويتم التوجه الى باب الصرف للمراجعة واستلام البضاعة.
- في حالة الاختلاف وعدم مطابقة الكشف والمعائنه يتم اجراء التعديلات الواجبة للبنود والقيمة والقواعد الاستيرادية وتستوفى الجهات الرقابية للوارد الفعلي آليا من خلال العرض لجان الفحص المشترك ويرسل البيان الى مدير تعريفه لإتمام الاجراءات وتحصل الفروق المستحقة وفروق الفحص ان وجدت ويصبح السداد نهائيا ويتم التوجه الى باب الصرف للمراجعة واستلام البضاعة.
٣. في حالة تظلم صاحب الشأن او وكيله على البيان الجمركي للتخليص المسبق من أى إجراء بخلاف ما يتعلق بالبند والقيمة والمنشأ، يرسل التظلم الى منصة النافذة الكترونياً موضحا اسباب التظلم وتقوم لجنة جمركية ببحث التظلم وإزالة اسباب الشكوى فورا خلال مدة لاتزيد عن ٢٤ ساعة من تاريخ تقديم التظلم على منصة نافذة لسرعة الاستجابة والحل عند ثبوت أحقية التظلم، مع مراعاة ما ورد باحكام اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك بشأن التظلمات.

ميناء الإسكندرية باب (١٠) مبنى الديوان العام - الدور الأول ت: ٠٣/٤٨٦٩٥٩٢ ف: ٠٣/٤٨٦٩٩٤١

Alexandria Port - Door (10) General Divan First Tel : 03 /4863592 & Fax : 034869941

القاهرة ، أبراج وزارة المالية - برج رقم (٣) مدينة نصر ت: ٠٢/٢٣٤٢٢٠١٤ ف: ٠٢/٣٤٢٢٢٨٠

Cairo : Finance Ministry Towers no (3) Naser City Tel: 02 /23422014 & Fax : 02/3422280



ثانياً: في حالة اعادة تصدير البضاعة التي سبق اتخاذ اجراءات التخليص المسبق بشأنها او اعدامها وفقاً للإجراءات المقررة قانوناً، تلتزم مصلحة الجمارك برد المبالغ السابق تحصيلها عنها فور اعادة التصدير او الاعداد ودون اجراء مقاصة بين هذه المبالغ وآية مبالغ تخص بضائع اخرى.

ثالثاً: يتم التنسيق والتعاون الكامل بين الادارة المركزية لتكنولوجيا المعلومات والشركة المصرية لتكنولوجيا التجارة الالكترونية MTS و معاون رئيس مصلحة الجمارك للتخليص المسبق ورؤساء الادارات المركزية للموانى ومديرى العموم ومديرى المراكز اللوجيستية لتنفيذ الاجراءات الموضحة بعاليه ورصد المعوقات وحلها التي قد تنشأ على تطبيق النافذة او الواقع الفعلى لنظام التخليص المسبق او بالمراكز اللوجيستية وساحات الكشف والمعانة لسرعة اتخاذ القرار بانجازها فوراً وذلك لتخفيض معدلات زمن الافراج على مستوى جميع المراكز اللوجيستية والموانى .

رابعاً: يتم تقديم الدعم الفني والمتابعة والرد على الاستفسارات للتخليص المسبق من خلال البريد الإلكتروني

Info.Prearrival@customs.gov.eg

رئيس مصلحة الجمارك


(الشحات فتورى)

صدر في: ٢٠٢٠/١١/٢٥

ميناء الإسكندرية باب (١٠) مبنى الديوان العام - الدور الأول ت: ٠٣/٤٨٦٩٥٩٢ ف: ٠٣/٤٨٦٩٩٤١
Alexandria Port - Door (10) General Divan First Tel : 03 /4863592 & Fax : 034869941

القاهرة، أبراج وزارة المالية - برج رقم (٣) مدينة نصر ت: ٠٢/٢٣٤٢٢٠١٤ ف: ٠٢/٣٤٢٢٢٨٠
Cairo : Finance Ministry Towers no (3) Naser City Tel.: 02 /23422014 & Fax : 02/3422280

سادسا :- منشورات الاجراءات الصادرة من الادارة المركزية للسياسات والاجراءات في هذا الشأن :-

● منشور اجراءات رقم ١٠ لسنة ٢٠٢١ :-



مصلحة الجمارك
قطاع النظم والجراءات
الادارة المركزية
للسياسات والجراءات الجمركية
الادارة العامة للسياسات والجراءات
ادارة مراجعة الجراءات

منشور

إجراءات رقم (١٠) لسنة ٢٠٢١

بالأحرار الى :-

- قانون الجمارك رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ .
- واللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بالقرار الوزاري رقم "١٠" لسنة ٢٠٠٦ .
- قرار السيد الدكتور وزير المالية رقم (٣٨) لسنة ٢٠٢١
- قرار السيد الدكتور وزير المالية رقم (٢٢٢) لسنة ٢٠٢١ .
- المعايير الدولية الصادرة عن منظمتي WTO. WCO بشأن الإتفاقيات الدولية المتعلقة بالعمل الجمركي.
- منشور تعليمات رئيس مصلحة الجمارك رقم ٤١ لسنة ٢٠٢٠ .

يراعى الالتزام بماهلى :-

● فيما يلى دوره الإجراءات الجمركيه للعمل بنظام المعلومات المسبقة عن البضائع ACI :-

أولاً :- تسجيل بيانات المستورد كما يلى :-

على المستورد أو صاحب الشأن أو وكيله من المستخلصين الجمركيين إنشاء حساب إلكترونى على موقع نافذة للخدمات الإلكترونية WWW.NAFEZA.GOV.EG للحصول على اسم المستخدم وكلمة السر (من واقع جميع البيانات التفصيلية الخاصة به) كما يتعين أيضاً الحصول على وحدة التوقيع الإلكتروني E-TOKEN للتعامل بهذه المنظومة .

ثانياً : إدراج بيانات ومستندات الشحنة المستوردة :-

- يقوم المستورد أو صاحب البضاعة أو وكيله من المخلصين الجمركيين بالآتى :-
(أ) الدخول على منصة نافذة باستخدام وكلمة السر حيث تظهر له جميع البيانات الخاصة به كمستورد من واقع البيانات السابق تخزينها بقاعدة البيانات .
(ب) إدراج بيانات المصدر الاجنبى وهى :-
(١) الدولة المسجل بها المصدر و رقم التسجيل للمصدر الاجنبى .
(٢) الإسم التجارى للمصدر
(٣) نوع المصدر (منتج - فرع للشركة- مركز توزيع - صاحب علامة - أخرى)
(٤) العلامة التجارية (إن وجد)
(٥) إسم المصدر الفعلى
(٦) العنوان التفصيلى
(٧) التليفون والفاكس و البريد الالكترونى
(٨) جنسية المورد الاجنبى .

(مايعده)

ميناء الإسكندرية باب (١٠) مبنى النيوان العام
DIWAN BUILDING ALEXANDRIA PORT, GATE
Tel : (03) 4831015 Fax : (03) 4874823



(٢)

" تابع منشور الإجراءات رقم (١٠) لسنة ٢٠٢١ "

(ج) ادراج بيانات الشحنة الأساسية وهي :-

- (١) رقم تسجيل المصدر الأجنبي .
- (٢) كود بلد التصدير
- (٣) رقم أمر الشراء وتاريخه (إن وجد).
- (٤) كود ميناء التصدير
- (٥) وصف الشحنة
- (٦) بند التعريف الجمركية المتكاملة المكون من ١٠ أرقام
- (٧) قيمة الشحنة
- (٨) النظام الإسترادي (نظام الخضوع)
- (٩) النظام الجمركي
- (١٠) GSI للصف - اختياري
- (١١) بيانات الفاتورة :-
 - a - الفاتورة / أمر الشراء
 - b- تاريخ الفاتورة
 - c- نوع التعاقد
 - d- قيمة الفاتورة
 - e- عملة الفاتورة
 - f - بنود الفاتورة (بند التعريف / وصف بند التعريف / الوزن القائم والصافي / وحدة الوزن / الكمية الجمركية الإحصائية / سعر الصف)

ثالثاً :- الحصول على رقم ACID التسجيل المسبق للشحنة :-

- (١) بعد إدراج جميع البيانات الأولية الأساسية للشحنة خلال منصة نافذة تقوم المنظومة إلكترونيا بإجراء عملية تقييم المخاطر الأولية لعناصر الشحنة وذلك وفقا لتدبيلات التعريف الجمركية المتكاملة للتحقق من صلاحية إستيراد الصف أم لا - وكذلك معرفة موقف المستورد والمصدر من أية قرارات تتعلق بالحظر أو الوقف للتعامل من خلال قواعد البيانات المتاحة بإدارة المخاطر بمصلحة الجمارك والهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات والجهات الرقابية وغيرها من الجهات المعنية طبقا لنظام إدارة المخاطر المركزي للتحقق من صلاحية إستيراد الصف .
- (٢) تقوم مصلحة الجمارك من خلال منصة نافذة بالرد بالقبول وإعطاء الرقم التعريفي للشحنة (ACID) أو الرفض مع توضيح السبب وذلك بحد أقصى ٤٨ ساعة من وقت قبول الطلب لحين إتمام المنظومة والرد بطريقة آلية ، ويتم إتاحة بيانات الشحنة فور إصدار الرقم التعريفي إلى كافة الجهات الرقابية المختصة (طبقا للبند والصف) لإعمال شئونها .
- (٣) يتم إصدار رسالة للمستورد والمصدر الأجنبي عن طريق (e-Mail) موضحاً بها الرقم التعريفي للشحنة (ACID) ، وتمتد صلاحية الرقم التعريفي لمدة ثلاثة أشهر من تاريخ التسجيل على أن يلتزم المستورد بإخطار الناقل به لإدراجه على مستندات الشحن (قائمة الشحن - بوليصة الشحن) الخاصة بالبضائع .
- (٤) يلتزم المستورد أو المصدر طبقاً لشروط التعاقد بإرسال الرقم التعريفي للشحنة (ACID) إلى الناقل أو التوكيل الملاحي وذلك للإلتزام بقيد الرقم التعريفي للشحنة (ACID) على مستندات الشحن الخاصة بالبضاعة .

(مابعد)



(٣)

" تابع منشور الإجراءات رقم (١٠) لسنة ٢٠٢١ "

(٥) يتم السماح بتعديل بيانات الشحنة بعد إصدار الرقم التعريفي للشحنة (ACID) بالنسبة لبيانات السلعة فقط ، فيما عدا طرفي التعامل التجاري (المستورد - أو صاحب البضاعة والمصدر الأجنبي) وذلك قبل شحن الرسالة مع مراعاة أن يتم إعادة تقييم كامل بيانات الملف وفقاً لمعايير نظم المخاطر الأولية لعناصر الشحنة (كما هو موضح عاليه) - ويتم إعطاء نفس رقم (ACID) مميّزاً بالحرف (M) دلالة على تعديل الرقم ويتم الإلتزام بوضع هذا الرقم الجديد على جميع مستندات الشحنة وفي حالة رفض الشحنة يتم تمييز الرقم التعريفي (ACID) السابق إصداره بالحرف (C) والقديم يميز بالحرف (O) ويحظر التعامل عليه .

رابعاً :- إستلام مستندات الشحنة إلكترونياً على منصة نافذة :-

١- يقوم المصدر بإرسال البيانات التفصيلية الخاصة بالفاتورة التجارية وقائمة التعبئة إلكترونياً إلى منصة نافذة من خلال منصة BLOCK CHAIN الموثمة والمعتمدة من الجهات المعنية والمتضمنة جميع البيانات التفصيلية الموضحة سابقاً بالإضافة إلى :-

(١) الرقم التعريفي للشحنة .ACID.

(٢) بيانات المنتج/ المصدر (الاسم - العنوان - رقم الهاتف إلخ) .

(٣) نوع المصدر (منتج - فرع للشركة - مركز توزيع - صاحب علامة تجارية - أخرى) .

(٤) GSI (نظام الترفيم القياسي أو أي نظام ترقيم دولي قياسي آخر وفي حالة عدم وجود رقم كود عالمي لأي صنف (GSI) يتعين تحديد رقم القطعة (part number) .

٢- للناقل أو التوكيل الملاحي التحقق من قائمة الشحنات المزمع شحنها إلى مصر قبل مغادرة السفينة بـ ٢٤ ساعة على الأقل من خلال رفع البيانات الإلكترونية الأساسية للشحنة تشمل (الرقم التعريفي للشحنة ACID - رقم الشاحن (المصدر الأجنبي) - رقم المستورد المصري) على منصة نافذة من خلال منصة BLOCK CHAIN الموثمة والمعتمدة من الجهات المعنية ، والتأكد من صحة البيانات الأساسية لكل شحنة .

٣- يقوم المصدر أو المنتج أو الناقل أو التوكيل الملاحي طبقاً لشروط التعاقد بإرسال بيانات بوليصة الشحن متضمنة الرقم التعريفي للشحنة ACID إلكترونياً على منصة نافذة من خلال منصة BLOCK CHAIN الموثمة والمعتمدة من الجهات المعنية على أن تتضمن بيانات بوليصة الشحن البيانات التالية :-

(١) الرقم التعريفي للشحنة (ACID).

(٢) رقم تعريف المستورد المصري - رقم تعريف المصدر الأجنبي .

(٣) رقم وتاريخ بوليصة الشحن .

(٤) نوع بوليصة الشحن .

(٥) إسم الناقل وعنوانه

(٦) نوع الناقل .

(٧) إسم الشاحن وعنوانه .

(٨) إسم طرف الإخطار وعنوانه .

(٩) رقم الرحلة وإسم وسيلة النقل .

(١٠) ميناء الوصول .

(١١) ميناء التسليم/ الوصول النهائي .

(مابعدہ)



(٤)

" تابع منشور الإجراءات رقم (١٠) لسنة ٢٠٢١ "

- (١٢) مسار وسيلة النقل ومواني الترانزيت .
 - (١٣) أرقام الحاويات وأرقام السيول الملاحية .
 - (١٤) العلامات والأرقام ووصف البضاعة .
 - (١٥) الوزن القائم والوصافي .
 - (١٦) قيمة النولون ونوع العملة (إن وجد) .
- ٤- تقوم منظومة نافذة ACI بربط جميع البيانات الإلكترونية ذات الصلة بالشحنة بالرقم التعريفي للشحنة ACID داخل منصة نافذة وإخطار المستورد أو وكيله آلياً من خلال منصه (نافذة) باستلام بيانات ومستندات الشحنة عبر منصة BLOCK CHAIN
- ٥- يتم دخول المستورد على ملف الشحنة بالرقم التعريفي ACID من خلال منصة نافذة واستخدام وحدة التوقيع الإلكتروني E- TOKEN لإعتماد جميع المستندات الخاصة بالشحنة ومسئوليته عن صحة ما يرد بها من بيانات .
- ٦- تقوم منظومة نافذة ACI بعد اعتماد المستورد لمستندات الشحنة بإرسال الملف كاملاً للجهات ذات الصلة لإعمال شئونها تجاه الرسالة الواردة على النحو التالي :-
- (أ) الجمارك : تقوم إدارة المخاطر باستهداف الشحنة وتقييم المخاطر المحتملة مع حجب مسار الإفراج
- (ب) البنوك : تقوم البنوك بالتحضير لإصدار نموذج (٤) نموذج تمويل الواردات بالعملة الصعبة طبقاً لنظام الإفراج (الإستيرادي) .
- (ج) الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات وهيئة سلامة الغذاء وجميع الجهات الرقابية الأخرى ذات الصلة لإعمال شئونها .

خامساً: إجراءات التخليص المسبق (إذا رغب صاحب الشأن) :-

يمكن للمستورد في هذه المرحلة - إذا رغب - القيام بإجراءات التخليص المسبق عن الرسالة الواردة وذلك بالتقدم بالملف التعريفي للشحنة للتسجيل في دفتر ٤٦ جمارك وذلك بالمركز اللوجيستي المختص أو منصة نافذة MTS حيث يقوم الجمرک المختص باستدعاء الملف الإلكتروني للرسالة الواردة والمثبت على جميع مستنداتها رقم ACID وبعد اعتمادها من صاحب الشأن ليقوم الجمرک بالسير في جميع الإجراءات المستندية بنظام التخليص المسبق وسداد الضرائب والرسوم الجمركية وإصدار إذن الإفراج كما هو متبع بقاتون الجمارك واللائحة التنفيذية المنفذة - ويتم إستكمال باقي الإجراءات الجمركية بعد وصول الرسالة بجمرك الوصول والقيام بإجراءات الكشف والمعاينة والمطابقة وتسديد القيودات طبقاً لما هو متبع في هذا الشأن .

سادساً : إستلام مستندات الشحن إلكترونياً :-

(١) يقوم الخط الملاحي / الوكيل الملاحي بتحميل بيانات المنافيست آلياً متضمنه الرقم التعريفي ACID وإرساله إلكترونياً إلى مصلحة الجمارك عبر منصة نافذة وذلك قبل وصول وسيلة النقل بـ ٤٨ ساعة على الأقل على أن تتضمن بيانات بوليصة الشحن الكلية جميع أرقام ACID الخاصة بالبوالص الفرعية مشمول هذه البوليصة الكلية - مع التأكيد على الخطوط الملاحية والتوكيلات الملاحية ضرورة تضمين المنافيست الرقم التعريفي للشحنة (ACID) - رقم تعريف المستورد المصري - رقم تعريف المصدر الاجنبي وذلك بالنسبة لكل بوليصة من بوالص المنافيست .

(مابعدہ)



(٥)

" تابع منشور الإجراءات رقم (١٠) لسنة ٢٠٢١ "

- مع مراعاة تطبيق أحكام منشور تعليمات رئيس مصلحة الجمارك رقم ٤١ لسنة ٢٠٢٠ فيما يخص تقديم قوائم الشحن بالنسبة إلى السفن الفيدر لتكون قبل مغادرة وسيلة النقل للدولة القادمة منها أو خلال ٢٤ ساعة من تاريخ وصول وسيلة النقل.
- يمنح مرحلو البضائع Freight forwarder الممارسون لنشاط التجميع ٢٤ ساعة بعد تقديم الوكيل الرئيسي للبوالص الكلية Master B/L لإدراج البوالص الفرعية HOUSE B/L .
(٢) تقوم منصة نافذة بإرسال المنافيسات إلكترونياً بصفة فورية إلى قاعدة بيانات الجمارك دون إجراء أى عمليات تعديل أو حذف عليه ويتم التأكد من وجود الرقم التعريفي للشحنة لكل بوليصة من بوالص قائمة الشحن .

سابعاً : التخليص للإفراج بعد وصول البضاعة :-

- (١) يقوم المستورد أو وكيله من المخلصين الجمركيين بالبدء فى الإجراءات الجمركية للإفراج عن الرسالة وذلك سواء سبق السير فى إجراءات الإفراج عنها تحت نظام التخليص المسبق أو بأحد أنظمة الإفراج المتبعة بعد الوصول .
- (٢) تقوم مصلحة الجمارك بالدخول على منصة نافذة وسحب الملف بكامل مرفقاته بدلاله الرقم التعريفي للشحنة ACID وإعطائه رقم ٤٦ ك.م بنظام الوارد العادي ويتم ربط رقم ٤٦ بكامل مستندات الشحنة.
- (٣) يتم السير فى باقى الإجراءات المعتادة للإفراج عن الرسالة وذلك طبقاً لأحكام قانون الجمارك ولائحته التنفيذية المزمع إصدارها.

ثامناً : يتم التنفيذ الإلزامى لنظام التسجيل المسبق للشحنات ACI اعتباراً من ٢٠٢١/٧/١ على ما يتم شحنه من جميع الرسائل الواردة للبلاد عن طريق الموانئ البحرية فى هذا التاريخ .

للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة،،،،،

رئيس الإدارة المركزية

للسياسات والإجراءات الجمركية

{ نظوى جابر شحاتة }

مدير عام

الإدارة العامة للسياسات والإجراءات

{ عايد محمد }

كبير باهنيين

مدير إدارة مراجعته الإجراءات

{ هانى عثمان }

الاسكندرية فى ٢٠٢١/٦/٢
ملف/عزرة منشورات ٢٠٢١ ص: ٦٩

• منشور اجراءات رقم ١١ لسنة ٢٠٢١ :-



مصلحة الجمارك
قطاع النظم والإجراءات
الإدارة المركزية
للسياسات والإجراءات الجمركية
الإدارة العامة للسياسات والإجراءات
إدارة مراجعة الإجراءات

منشور

إجراءات رقم (١١) لسنة ٢٠٢١

بالأحرار إلى :-

- قانون الجمارك رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ .
- اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بالقرار الوزاري رقم "١٠" لسنة ٢٠٠٦ .
- قرار السيد الدكتور وزير المالية رقم (٣٨) لسنة ٢٠٢١ .
- قرار السيد الدكتور وزير المالية رقم (٢٢٢) لسنة ٢٠٢١ .
- المعايير الدولية الصادرة عن منظمتي WTO و WCO بشأن نظام تسجيل المعلومات المسبقة للبضائع .
- ACI .
- وفي ضوء تنظيم العمل بنظام البوالص المجمعَة CONSOLIDATION BILL- House bill في ظل العمل بمنظومة التسجيل المسبق للمعلومات عن البضائع ACI .

يراعى الالتزام بما يلي :-

أولاً : تتم الإجراءات على النحو التالي :-

- (١) يقوم كل مستورد (من أصحاب البوالص الفرعية مشمول البوليصة المجمعَة لاحقاً) بالتقدم إلى منصة نافذة ACI وتسجيل بياناته كمستورد وتسجيل بيانات المصدر وتسجيل بيانات الشحنة كما هو متبع .
- (٢) تقوم منصة نافذة بإجراء التقييم الأولي لجميع البيانات المدرجة طبقاً لقواعد البيانات وتزييلات التعريفات الجمركية وإصدار رقم ACI لكل مستورد على حده - ويتم إرسال أرقام ACI إلى المصدرين في الخارج وذلك للالتزام بوضع رقم ACI على مستندات الرسالة لكل مستورد وإرسال رساله الكترونية لمنصة نافذة بمستندات الشحنة موضحاً على كل منها رقم ACI .
- (٣) يلتزم كل مستورد (من أصحاب البوالص الفرعية) بإعطاء رقم ACI الخاص به إلى وكيل الشحن (الصادر له ترخيص من الجمارك بالعمل بنظام البوالص المجمعَة) وذلك ليقيم بتجهيز شحن الرسائل من الخارج .
- (٤) يلتزم وكيل الشحن بتجميع أرقام ACI من المستوردين (أصحاب البوالص الفرعية) وإعطاء التعليمات للناقل أو التوكيل الملاحي لوضع هذه الرسائل في حاوية مشتركة - ثم وضع رقم ACI لكل مستورد منهم على مستندات الشحنة الخاصة بالرسالة .
- (٥) يقوم الناقل أو التوكيل الملاحي بإرسال رسالة الكترونية إلى منصة نافذة ACI بصورة البوليصة الكلية موضحاً بها أرقام ACI الخاص بكل مستورد من أصحاب الرسائل داخل الحاوية المشتركة .
- (٦) يقوم وكيل الشحن الخارجي ببلد الشحن بإرسال رسالة الكترونية إلى وكيل الشحن بصورة البوليصة المجمعَة وصور البوالص الفرعية موضح على البوالص الفرعية أرقام ACI الخاصة بها .
- (٧) يقوم وكيل الشحن بإرسال البوالص الفرعية مشمول الحاوية المشتركة موضحاً عليها رقم ACI الخاص بكل مستورد وإرسالها إلكترونياً إلى منصة نافذة ACI .

(بعد)

مبنى الإسكندرية باب (١٠) مبنى الديوان العام
DIWAN BUILDING - ALEXANDRIA PORT , GATE
Tel : (03) 4831015 Fax : (03) 4874823



(٢)

" تابع منشور الإجراءات رقم (١١) لسنة ٢٠٢١ "

- (٨) تقوم منصة نافذة ACI بإرسال رسالة الكترونية للمستوردين بوصول مستندات الشحنة الخاصة بهم والموضح عليها رقم ACID وذلك للدخول على منصة نافذة وإجراء اعتماد هذه المستندات والتوقيع الإلكتروني عليها بواسطة E-TOKEN.
- (٩) يقوم وكيل الشحن بعد وصول الرسالة بإصدار إذن التسليم الخاص بكل مستورد من واقع البوليصة الفرعية موضحاً عليه رقم ACID لكل مستورد بإرسالهم الكترونياً لمنصة نافذة ACI.
- (١٠) تقوم منصة نافذة بإجراء عملية الربط لكل مستندات الشحنة الخاصة بكل مستورد بدلالة رقم ACID كما هو متبع - تمهيداً لقيام المستورد بإجراءات الإفراج عن الرسالة طبقاً للإجراءات الجمركية الواردة بقانون الجمارك ولائحته التنفيذية .

ثانياً :-

يجوز السماح بإحتواء الحاوية المشتركة على عدد (٢) بوليصة كلية كل بوليصة كلية باسم وكيل شحن مستقل ويدخل كل منها البوالص الفرعية الخاصة به - مع التزام وكلاء الشحن بجميع الإجراءات الجمركية الواردة بعاليه .

للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة.....

رئيس الإدارة المركزية
للسياسات والإجراءات الجمركية

{ نجوى جابر سمارة }

مدير عام
الإدارة العامة للسياسات والإجراءات

{ عاصم محمد عبد الحليم }

كبير باحثين
مدير إدارة مراجعته الإجراءات

{ هانى عثمان }

الاسكندرية في ٢٠٢١/٦/٢
ملف/عزّة منشورات ٢٠٢١ ص: ٥٨

ص ٣٠ واهداج



مصلحة الجمارك
قطاع النظم والإجراءات
الإدارة المركزية
للسياسات والإجراءات الجمركية
الإدارة العامة للسياسات والإجراءات
الإدارة مراجعة الإجراءات

منشور إجراءات - رقم (١٨) لسنة ٢٠٢١

بالإشارة إلى :-

- قانون الجمارك رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠.
- اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بالقرار الوزاري رقم "٤٣٠" لسنة ٢٠٢١.
- قرار السيد الدكتور وزير المالية رقم (٣٨) لسنة ٢٠٢١
- منشور تعليمات رئيس مصلحة الجمارك رقم (٥٤) لسنة ٢٠٢١ .
- المعايير الدولية الصادرة عن منظمتي WCO؛WTO بشأن نظام تسجيل المعلومات المسبقة للبضائع .ACI
- وفي ضوء تعليمات السيد رئيس المصلحة بشأن تذليل العقبات التي تواجه وكلاء الشحن والتوكيلات الملاحية في شأن العمل بنظام البوالص BACK TO BACK سواء للبوالص ONE TO ONE أو للبوالص MANY TO ONE في ظل العمل بمنظومة التسجيل المسبق للمعلومات عن البضائع . ACI
- وفي ضوء تعليمات السيد رئيس مصلحة الجمارك في شأن الدورة الإجرائية للعمل بنظام بوالص BACK TO BACK والمؤرخة بتاريخ ١٦/١٠/٢٠٢١.

يراعى الالتزام بمايلي :-

بالنسبة لبوالص الشحن FCL / FCL التي تكون فيها الشحنة من مصدر واحد الي مستورد واحد (ONE TO ONE) او مجموعه من مصدرين الي مستورد واحد (MANY TO ONE)

أن تتم الإجراءات الجمركية علي النحو التالي ،

- (١) يقوم المستورد المصري بالدخول على منصة نافذة (ACI) وتسجيل بيانات المُصدر / المصدرين وبيانات الشحنة / الشحنات طبقاً لما هو متبع باللائحة التنفيذية لقانون الجمارك للحصول علي رقم (ACID).
- (٢) يقوم المستورد المصري ومنصة نافذة) بإبلاغ المُصدر/ المصدرين بالخارج برقم (ACID) لاثباته علي المستندات الخاصة بالشحنة.
- (٣) يقوم المستورد المصري بارتداد رقم (ACID) الصادر لشحنته / شحناته الي وكيل الشحن المصري .
- (٤) يقوم وكيل الشحن المصري بالدخول علي منصة نافذة لتسجيل طلب شحنة (MASTER) ومن ثم الحصول رقم مرجعي للشحنة (MASTER ACID) بموجب الرقم التعريفي (ACID) لشحنه / شحنات المستورد .

(ما بعده)



مصلحة الجمارك
قطاع النظم والإجراءات
الإدارة المركزية
للسياسات والإجراءات الجمركية
الإدارة العامة للسياسات والإجراءات
إدارة مراجعة الإجراءات

(٣)

" تابع منشور الإجراءات رقم (١٨) لسنة ٢٠٢١ "

(١٤) يقوم الخط الملاحي أو التوكيل الملاحي المختص بإصدار إذن التسليم الخاص بالمستورد المصري وذلك وفقا لاحكام المادة (٢٢٣) من اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك حتي يتمكن من البدء في قيد ٤٦ ك.م والسير في إجراءات الافراج عن الرسالة.

ملاحظة هامه - يتعين علي وكلاء الشحن بالخارج التسجيل علي منصة (كارجو إكس) لكي يمكن التعرف علي بياناتهم .

للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة،،،،

رئيس الإدارة المركزية

للسياسات والإجراءات الجمركية

{ د / نهي/ هاجر شحاتة }

مدير عام

الإدارة العامة للسياسات والإجراءات

{ عاصم الكاشف }

كبير باهنيين

مديراداره مراجعة الاجراءات

{ هاني عثمان }

الاسكندرية في ١٧/١٠/٢٠٢١
ملف/عزة منشورات ٢٠٢١ ص: ٩٤



مصلحة الجمارك
قطاع النظم والإجراءات
الإدارة المركزية
للسياسات والإجراءات الجمركية
الإدارة العامة للسياسات والإجراءات
إدارة مراجعة الإجراءات

منشور

إجراءات رقم (١٩) لسنة ٢٠٢١

بالإشارة إلى :-

- قانون الجمارك رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ .
- اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بالقرار الوزاري رقم "٤٣٠" لسنة ٢٠٢١ .
- قرار السيد الدكتور وزير المالية رقم (٣٨) لسنة ٢٠٢١ .
- منشور تعليمات رئيس مصلحة الجمارك رقم (٥٤) لسنة ٢٠٢١ .
- والحقاً لمنشور الإجراءات رقم (١٨) لسنة ٢٠٢١ الصادر بشأن الدورة الإجرائية للعمل بنظام BACK TO BACK .
- وفي ضوء موافقة السيد الأستاذ/ وكيل أول الوزارة رئيس مصلحة الجمارك المؤرخه ٢٠٢١/١٠/٢٤ على المذكرة المعروضة من السيد الأستاذ/ رئيس الإدارة المركزية لشئون مكتب رئيس المصلحة .

يراعى الالتزام بمايلي :-

- يستبدل نص البند (١٢) من منشور الإجراءات رقم (١٨) لسنة ٢٠٢١ ليصبح كمايلي :-
" يقوم الخط الملاحي بإدراج قوائم الشحن اليكترونياً الى مصلحة الجمارك عبر منصة (نافذة) خلال المدة القانونية (خلال ٤٨ ساعة قبل وصول وسيلة النقل او ١٢ / ٢٤ ساعة قبل وصول وسيلة النقل للموانئ القريبة) والمتضمنة بوليصة الشحن الكلية MASTER موضحاً عليها الرقم المرجعي والرقم التعريفي لاطراف الشحنة (وكيل الشحن بالخارج ووكيل الشحن المصري) " .

للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة....

رئيس الإدارة المركزية
للسياسات والإجراءات الجمركية

{ ه / نجوي جلال شحاتة }

مدير عام
الإدارة العامة للسياسات والإجراءات

{ ماسم الكاشف }

{ هاني عثمان }

٢٠٢١/١٠/٢٥

كبير باحثين
مدير إدارة مراجعة الإجراءات

{ هاني عثمان }

الاسكندرية في ٢٥/١٠/٢٠٢١
ملف/عزرة منشورات ٢٠٢١ ص: ١٠١

ميناء الإسكندرية باب (١٠) مبنى الديوان العام
DIWAN BUILDING 10 ALEXANDRIA PORT , GATE
Tel : (03) 4831015 Fax : (03) 4874823



Mca